مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية
Anbar University Journal Of Islamic Sciences
P. ISSN: 2071-6028 E. ISSN: 2706-8722
Volume 14- Issue 3- September 2023 | المجلد ١٤- العدد٣-أيلول ٢٠٢٣م

ظاهرة بياض النهار وسواد الليل وأثرها في امساك الصائم (في ضوء الفقه الاسلامي وعلم الفلك)

١- أ. د. محمود إبراهيم عبد الرزاق
جامعة الانبار/ كلية القانون والعلوم السياسية

٢- أ. د. مجيد محمود جراد
جامعة الانبار/ كلية العلوم

١- الإيميل:
mahmoud.ibraheem@uoanbar.edu.iq
٢- الإيميل:
majeedjarad@yahoo.com

DOI: 10.34278/aujis.2023.180323

تاريخ استلام البحث: ٢٢/ ٣/ ٢٠٢٣م
تاريخ قبول البحث للنشر: ٣٠/ ٥/ ٢٠٢٣م
تاريخ نشر البحث: ١/٩/ ٢٠٢٣م

الكلمات المفتاحية:
بياض – سواد – امساك – صوم.

©Authors, 2023, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

الملخص

من فضل الله أن جعل الليل والنهار من الآيات الكونية الدالة على قدرته تعالى وتفرده بالخلق وانه المبدع الذي تتجلي قدرته لجميع خلقه في آياته الكونية (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)، ومما تفضل الله تعالى به على عباده أن جعل هذه الآيات علامات تتعلق بها كثير من الاحكام الفقهية ومنها (حكم امساك الصائم) فإن الليل والنهار واضحان لكل ذي بصر وبصيرة ، وقد حدد الوقت الذي يمسك به الصائم ببياض النهار فقال (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) ومع هذا التحديد لوقت امساك الصائم إلا أن الفقهاء –رحمهم الله– اختلفوا في دلالة المراد من (سواد الليل وبياض النهار فيها) وشرعتُ في قراءة تحليلة لهذه الآية والاحاديث النبوية المتعلقة معتمدا على تفسير أئمة المذاهب الفقهية المعتمدة للوقوف على المعنى الشرعي الراجح للمراد من (سواد الليل وبياض النهار) فوسمنا هذا البحث بـــ(ظاهرة بياض النهار وسواد الليل وأثرهما في امساك الصائم – في ضوء الفقه الاسلامي وعلم الفلك) .

The Phenomenon Of The Whiteness Of The Day And The Darkness Of The Night And Its Impact On The Constipation Of The Fasting Person (In Light Of Islamic Jurisprudence And Astronomy)

[1] **Prof. Dr. Mahmoud Ibrahim Abdel-Razzaq**

University of Anbar - College of Law and Political Science

[2] **Prof. Dr.majid mahmud jarad**

University of Anbar - College of Science

1: Email: mahmoud.ibraheem@uoanbar.edu.iq

2: Email majeedjarad@yahoo.com

DOI: 10.34278/aujis.2023.180323

Submitted:	**22 /3 /2023**
Accepted:	**30 /5 /2023**
Published:	**1 /9 /2023**

Keywords: byad - sawad - amsak – sum.

Abstract:

It is God's bounty that He made the night and the day one of the cosmic signs indicating His power, the Almighty, and His uniqueness in creation, and that He is the creator whose power is manifested to all of His creation in His cosmic signs. (Indeed, there are signs in that for people who reflect), and from what God Almighty bestowed upon His servants is that He made these verses signs related to many of the jurisprudential rulings, including (the ruling on restraining the fasting person)The night and the day are clear to everyone who has sight and insight, and he specified the time at which the fasting person grasps the whiteness of the day, so he said (and eat and drink until the white thread becomes clear to you from the black thread of dawn).Despite this specification of the time of the fasting person's abstinence, the jurists - may God have mercy on them - differed in the meaning of what is meant by (the blackness of the night and the whiteness of the day during it).And I began to read an analysis of this verse and the related hadiths of the Prophet, relying on the interpretation of the imams of the approved schools of jurisprudence, in order to find out the correct legal meaning of what is meant by (the darkness of the night and the whiteness of the day).

©Authors, 2023, College of Islamic Sciences University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الليل والنهار من آياته البينات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بالآيات المعجزات وعلى آله وأصحابه الغر الميامين الأباة، ومن سار على نهجه واقتفى اثره الى يوم الحشر والممات، وسلم تسليماً كثيرا وبعد:

فإن من فضل الله تعالى ومنِّه أن جعل الليل والنهار من الآيات الكونية الدالة على قدرته تعالى وتفرده بالخلق وانه الصانع المبدع الذي تتجلي قدرته لجميع خلقه في آياته الكونية الظاهرة والباطنة (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ [الرعد:٣]) وقال أيضا (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ [النحل:١٢]) .

ومما تفضل الله تعالى به على هذه الامة المحمدية أن جعل هذه الآيات الكونية علامات تتعلق بها كثير من الاحكام الفقهية في مختلف ابوابها، ومنها (وقت امساك الصائم) فإن الليل والنهار واضحان جليان لكل ذي بصر وبصيرة ولذا علق سبحانه صحة الصيام على دخول الليل فقال (ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ [القرة ١٨٧]) وحدد الوقت الذي يمسك به الصائم ببياض النهار فقال (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ [البقرة ١٨٧]) ومع هذا التحديد لوقت امساك الصائم إلا أن الفقهاء –رحمهم الله– اختلفوا في دلالة المراد من (سواد الليل وبياض النهار فيها) ومن هنا شرعتُ في قراءة تحليلة لهذه الآية الكريمة والاحاديث النبوية المتعلقة بهذا الموضوع معتمدا على تفسير أئمة المذاهب الفقهية المعتمدة محاولاً الوقوف على المعنى الشرعي الراجح للمراد من (سواد الليل وبياض النهار) .

ولأن الليل والنهار من الآيات الكونية التي عنى بها علماء الفلك الشرعي منذ زمن بعيد حاولت أن استعين بأقوال أهل الاختصاص منهم لأسلط الضوء على

مفهوم سواد الليل وبياض النهار من الناحية الفقهية والفلكية ومدى صحة الصيام المبني على هذه الظاهرة، فوسمنا هذا البحث بـــ(ظاهرة بياض النهار وسواد الليل وأثرها في امساك الصائم – في ضوء الفقه الاسلامي وعلم الفلك –) .

فقسمنا البحث على ثلاثة مباحث : المبحث الأول : التعريف بالمفاهيم اللغوية والشرعية لـــ(البياض، والسواد والالفاظ ذات الصلة بهما) وتضمن عدة مطالب، المبحث الثاني : (بياض النهار وسواد الليل وأثرهما في إمساك الصائم) وتضمن أقوال الفقهاء في تحديد وقت إمساك الصائم، أما المبحث الثالث فتناول : (بياض النهار وسواد الليل من الناحية الفلكية) وتضمن عدة مطالب، ثم ختمنا بحثنا هذا بخاتمة أوجزنا فيها أهم النتائج التي توصلنا إليها من كتابة هذا البحث، واردفنا ذلك بقائمة لأهم المصادر والمراجع التي المعتمد في هذا المبحث .

هذا ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفع به وينفعنا به في الدنيا والآخرة وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

المبحث الأول :

التعريف ببعض ألفاظ عنوان البحث

من المقرر أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره وللدخول في هذا المجال ينبغي أن نقف على أهم الألفاظ التي يمكن بناء الأحكام على معانيها التي تترتب عليها آثارها الشرعية ولذا ينقسم هذا المبحث على مطالب .

المطلب الأول : مفهوم البياض

أولاً : البياض لغةً : يُراد به ضد السواد، ويُطلق على الشمس اسم (البيضاء) لبياضها، وكذلك إذا استنار القمر وسط كل شهر ويكثر طلوعه متكاملاً ويُطلق على تلك الليالي المقمرة (الأيام البيض) لأن القمر يطلع فيها من أولها إلى آخرها[١] .

ثانياً : البياض اصطلاحاً : يُطلق البياض عند الفقهاء ويقصدون به ضوء الفجر الصادق وهو بداية اليوم الشرعي، والدليل على ذلك أن الله تعالى علّق صحة الصوم على بيان الفجر فقال (كُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ[البقرة ١٨٧])، وقال رسول الله (ﷺ) في بياض الخيطين : (إنما هو سواد الليل وبياض النهار)[٢] قال أبو اسحاق : هما فجران : أحدهما يبدو أسود معترضاً

---

(١) ينظر : محمد بن مكرم ابن منظور.(ت٧١١هـ). *لسان العرب* .ط٣. (بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ)،٣٩٦/١ مادة (بيض) .

(٢) محمد بن اسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ). *صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح* . ط١. (القاهرة: دار الشعب، ١٩٨٧م)، كتاب الصوم ، باب قول الله (وكلوا واشربوا...) برقم (١٩١٦) ١٥٨/٤. مسلم بن الحجاج النيسابوري.(ت:٢٦١هـ). *صحيح مسلم = المسند الصحيح*. (بيروت: دار الجيل + دار الأفاق)، كتاب الصوم ، باب الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩) ١٧٤/٧ .

والآخر مستطيل يملأ الأفق وهو الخيط الأبيض[١] ، ويطلق البياض عند بعض الفقهاء ويراد به الإسفار، يقال : أسفر الصباح أي أضاء ، وسُئل الإمام أحمد (رحمه الله) عن الإسفار في الفجر فقال : أن يصبح الفجر لا يشك فيه[٢] ، وسمي إسفاراً لأنه يُسفر الرجل عن وجهه حتى يرى كلّ رجل صاحبه بوضوح وهو كناية عن ضوء الفجر وتيقن بيانه[٣]، ولا خلاف بين الفقهاء أن مبدأ وقت الصبح طلوع الفجر الثاني وسمي الفجر الصادق لأنه بان وجه الصباح واتضح ، وعلامته بياض ينتشر في الأفق عرضاً[٤] .

المطلب الثاني : مفهوم السواد

أولاً : السواد لغةً : من (سَوِدَ) ساد واسوَّد اسوداداً والجمع سودٌ، ويطلق السواد على اللون الأخضر المائل للسواد ولذا يطلق على ما حوالي الكوفة من القرى

---

(١) ينظر : أبو بكر بن مسعود الكاساني.(ت٥٨٧هـ). *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*.ط٢.(دار الكتب العلمية،١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)،٣٢٠/١. ابن رشد الحفيد محمد بن أحمد. (ت ٥٩٥هـ). *بداية المجتهد* .ط٤. (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م)،٥١/١. محمد بن أحمد الشربيني. (ت ٩٧٧ هـ). *الاقناع في حل ألفاظ أبي شجاع*. تح: مكتب البحوث والدراسات.(بيروت: دار الفكر)، ٢٧٣/١. ابن قدامة عبد الله بن أحمد المقدسي.(ت٦٢٠هـ). *المغني* . تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي- عبد الفتاح محمد الحلو. ط٣. (الرياض: عالم الكتب، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)،٣٩٥/١. *الموسوعة الفقهية الكويتية*. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية. ط٢. (الكويت :دار السلاسل)،١٧١/٧ .

(٢) أحمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ). *مسند أحمد بن حنبل*. تح: السيد أبو المعاطي النوري. ط١. (بيروت: عالم الكتب، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م)، مسند الصديقة عائشة (رضي الله عنها) برقم (٢٥٢٠٣) ١١٤/٤٢ .

(٣) ينظر :الازهري، الجوهر والاكليل، ٣٣/١ . إبراهيم بن علي الشيرازي. (ت: ٤٧٦هـ). *المهذب في فقه الإمام الشافعي*. (دار الكتب العلمية)، ٥٩/١. ابن قدامة، المغني، ٣٩٤/١ .

(٤) ينظر : الكاساني، بدائع الصنائع، ١٤٢/١. الازهري، الجوهر والاكليل، ٣٣/١. الشيرازي، المهذب، ٥٩/١. ابن قدامة، المغني، ٣٩٤/١ . الموسوعة الفقهية، ١٧١/٧ .

والرساتيق أرض السواد، ويطلق السواد ويراد به الغبش وهو شدة الظلمة من أخر الليل، وقيل : هو بقية الظلمة التي يخالطها بياض الفجر[١] .

ثانياً : السواد اصطلاحاً : أما السواد عند الفقهاء فلا يبعد عن المعنى اللغوي، فقد جاء القرآن الكريم مشبهاً الظلمة بالخيط الأسود فقال تعالى : (وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ[البقرة ١٨٧]) قال أبو عبيد : يدل على صحة قول النبي (ﷺ) في تفسير الخيطين بأنهما (سواد الليل وبياض النهار)[٢]، ويطلق السواد ويراد به الفجر الأول المستطيل ويسمى بالكاذب لأنه بياض تعقبه ظلمة[٣] ، وعن ابن عباس (رضي الله عنه) : (إذا رأى أحدكم سواداً بليل فلا يكن أجبن السوادين فإنه يخافك كما تخافه)[٤]؛ أي إذا رأيت شخصاً بسواد ليل .

المطلب الثالث : مفهوم النهار

أولاً : النهار لغة : مأخوذ من الضياء والسعة ، ولأهل اللغة فيه عدة أقوال : أحدها : أن النهار من طلوع الشمس إلى غروبها، والثاني : أن النهار : هو انتشار الضوء واجتماعه، قال الأزهري : النهار اسم لليوم ضد الليل وهو اسم لكل يوم،

---

(١) ينظر : ابن منظور، لسان العرب، ٢١٤١/٣ مادة (سود) ، ٣٢٠٨/٥ مادة (غبش) .

(٢) محمد بن أحمد القرطبي. *الجامع لأحكام القرآن*. تح: هشام سمير البخاري. (الرياض: دار عالم الكتب ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م)،٢٨/٢ أحمد بن علي ابن حجر.(ت ٨٥٢هـ). *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. (بيروت: دار المعرفة ، ١٣٧٩هـ-١٩٦٠م)، ١٥٨/٤و١٦١ .

(٣) ينظر : محمد بن عرفة الدسوقي.(ت١٢٣٠هـ). *حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*. تح: محمد عليش. (بيروت: دار الفكر)،٢٠١/٢ . القرطبي، الجامع لأحكام القرآن : ٢٨/٢ . ابن حجر، فتح الباري، ١٥٨/٤و١٦١ . محيي الدين يحيى النووي،.(ت٦٧٦هـ). *المنهاج شرح صحيح مسلم*.ط٢. (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.)،١٧٥/٧ .

(٤) ابن أبي شيبة ابو بكر عبد الله. (ت ٢٣٥ هـ). *المصنف* . تح: محمد عوامة. (دار القبلة)، باب الرجل يفزع من الشيء برقم (٢٤٠٦٩) ٢٤٠/٧ .

الثالث : وهو قول الخليل وأكثر أهل اللغة : النهار هو الضياء ما بين طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس(١) .

ثانياً : النهار اصطلاحاً : وللفقهاء في النهار قولان :

أحدهما : يُطلق النهار على ضوء الشمس من وقت طلوعها إلى غروبها، والصلة بين اليوم والنهار أن اليوم أطول من النهار؛ لأن النهار أوله طلوع الشمس .

الثاني : أن النهار هو البياض الذي يبدأ بطلوع الفجر الصادق وهو الفجر الثاني فيطلق النهار

ويراد به ضد الليل ، والذي يبدو : أن الفقهاء يقصدون باليوم والنهار معنى واحدا وهو من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس(٢)، فالمشهور عند الفقهاء أن اليوم من طلوع الفجر إلى غروب الشمس والنهار من طلوع الشمس إلى غروبها كما أن النهار يطلق على الضياء ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس(٣).

المطلب الرابع : مفهوم الليل

أولاً : الليل لغةً : ضد النهار ويطلق على ضد اليوم أيضاً ومفرده ليلة وجمعه ليالٍ، ويطلقه أهل اللغة ويقصدون به : الوقت الذي يعقب النهار ومبدؤه من غروب الشمس إلى طلوع الفجر الصادق(٤) .

---

(١) ينظر : ابن منظور، لسان العرب، ٤٥٥٧/٦ مادة (نهر) .

(٢) ينظر : ابن عابدين محمد أمين بن عمر.(ت: ١٢٥٢هـ). *الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار)*. ط٢ .(بيروت: دار الفكر ، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م)،٤٤٥/٢. النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧. ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤.

(٣) ينظر : ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم. (ت٩٧٠هـ). *البحر الرائق شرح كنز الدقائق*.ط٢. (دار الكتاب الإسلامي)، ٢٩٨/٢ . الموسوعة الفقهية ٢٩٧/٤٥و٣٣٧ .

(٤) ينظر : ابن منظور، لسان العرب، ٤١١٥/٥ مادة (ليل) .

ثانياً : الليل اصطلاحاً : يطلق الفقهاء لفظ الليل ويقصدون به سواد الليل خاصة وهو ضد النهار، وقد عرفوه بأنه : هو الزمن الممتد من غروب الشمس إلى طلوع الفجر الصادق وقيل إلى طلوع الشمس(١) .

المطلب الخامس : مفهوم اليوم

أولاً : اليوم لغةً : يراد به مقدار من الزمان أوله طلوع الشمس وآخره غروبها(٢) .

ثانياً : اليوم اصطلاحاً : يطلق لفظ (اليوم) عند الفقهاء ويراد به بياض النهار بطريق الحقيقة اتفاقاً، وكذلك يطلق على مطلق الوقت عند بعضهم فيصير مشتركاً بطريق المجاز عند الأكثر، لذا فإن المشهور عند الفقهاء أن اليوم من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس فعرفوا اليوم الشرعي بأنه : زمان ممتد من طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس(٣) .

المطلب السادس : مفهوم الفجر

أولاً : الفجر لغةً : مأخوذ من الانفجار يقال : انفجر الصبح إذا بدا ضوؤه وملأ الأفق، فالفجر : هو ضوء الصباح وحمرة الشمس ممتدة في سواد الليل، يقول الجوهري : الفجر في آخر الليل كالشفق في أوله وهما فجران : الفجر الأول وسمي

(١) ينظر : ابن نجيم، البحر الرائق، ٢٩٨/٢ . ابن عابدين، حاشية ابن عابدين، ٤٤٥/٢ . الموسوعة الفقهية ٢٩٧/٤٥و٣٣٧ .

(٢) ينظر : ابن منظور، لسان العرب، ٤٩٧٤/٦ مادة (يوم) .

(٣) ينظر : ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ٨٠/٢ . ابن نجيم، البحر الرائق، ٢٩٨/٢. الموسوعة الفقهية الكويتية ٢٩٧/٤٥و٣٣٧ .

(الكاذب)، والفجر الثاني وهو (الصادق) ولا يسمى صبحاً إلا عند طلوع الفجر الصادق[١] .

ثانياً : الفجر اصطلاحاً : يطلق الفجر عند الفقهاء ويراد به الفجران وهما :

١ . الفجر الكاذب : هو البياض المستطيل الذي يبدو في ناحية من السماء ثم ينكتم، وقيل : هو البياض الذي يبدو في السماء ثم يعقبه ظلام، أو : هو البياض المستدق صغيراً من غير اعتراض[٢] قال الإمام النووي : (ولا يتعلق بالفجر الأول شيء من الأحكام بإجماع المسلمين)[٣] .

٢ . الفجر الصادق : ولأهمية الفجر الصادق إذ تتعلق به كثير من الأحكام فقد تطرق الفقهاء إلى تعريفه على مختلف مذاهبهم وتعدد مسالكهم على النحو الآتي :

عرفه الحنفية بأنه : البياض المعترض في الأفق[٤] ، وعرفه المالكية : بأنه الضوء المنتشر يميناً وشمالاً حتى يعم الأفق[٥] ، وعرفه الشافعية : بأنه الضوء المنتشر معترضاً في نواحي السماء (الأفق) ويسمى بالصادق[٦] ، وقال الحنابلة : الفجر هو البياض المستطير المعترض في الأفق

---

(١) ينظر : ابن منظور، لسان العرب، ٣٣٥١/٥ مادة (فجر) .

(٢) ينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٢١٧/١. محمد بن أحمد عليش. *منح الجليل شرح مختصر خليل*. (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)،١٠٩/١. ابن قدامة، المغني،٣٩٥/١،الموسوعة الفقهية ٣١٩/٤٥.

(٣) يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ). المجموع شرح المهذب. (دار الفكر)،٤٦/٣ .

(٤) ينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٢١٧/١ .

(٥) ينظر : عليش ، شرح منح الجليل، ١٠٩/١ .

(٦) ينظر : محمد بن أحمد الخطيب الشربيني (ت: ٩٧٧هـ). *مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج*. ط١. (دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).١٢٤/١ .

يزداد نوره حتى تطلع الشمس ويسمى فجراً صادقاً لأنه إذا بدا نوره ينتشر في الأفق[١] ، وعرفه ابن حزم بأنه : البياض الذي يأخذ في عرض السماء في أفق المشرق في موضع طلوع الشمس في كل زمان ينتقل بانتقالها وهو مقدمة ضوئها ويزداد بياضه وربما كان فيه توريد بحمرة بديعة وبطلوع الفجر الصادق ينقضي الليل[٢] .

قال الإمام النووي : (والأحكام كلها متعلقة بالفجر الثاني فيه يدخل وقت صلاة الصبح ويخرج وقت العشاء ويدخل وقت الصوم ويحرم به الطعام والشراب على الصائم وبه ينقضي الليل ويدخل النهار)[٣] .

المبحث الثاني

وقت بياض النهار وسواد الليل وأثرهما في إمساك الصائم

بعد أن اتضحت لنا المعاني المتقدمة فيما يتعلق بمعنى الليل والنهار والفجر الصادق والكاذب وغيرها من الألفاظ ذات الصلة بها ، وعن طريق البحث في هذه الجزئية من جزئيات أحكام الصيام نجد أن الفقهاء قد اختلفوا في الوقت الذي يجب فيه امساك الصائم على عدة مذاهب :

المذهب الأول : يبدأ وقت إمساك الصائم بطلوع الفجر الثاني وهو الفجر الصادق المعترض في الأفق، وهو الوقت الذي تتعلق به الأحكام الشرعية المبنية على طلوع الفجر الصادق كدخول الوقت ووجوب صلاة الصبح إضافة إلى وجوب الإمساك عن المفطرات وهو قول جمهور الصحابة : منهم أبو بكر الصديق وعمر

---

(١) ينظر : ابن قدامة، المغني، ٣٩٥/١ .

(٢) ينظر : علي بن أحمد ابن حزم .(ت٤٥٦هـ). *المحلى بالآثار*. (بيروت: دار الفكر)، ١٩٢/٣ .

(٣) النووي، المجموع، ٤٦/٣ وينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٢١٧/١. عليش ، شرح منح الجليل، ١٠٩/١. ابن قدامة، المغني، ٣٩٥/١. ابن حزم، المحلى، ١٩٢/٣ .

بن الخطاب وابن عباس وابن عمر وغيرهم (ﷺ) وبه قال : اسحاق وعطاء الأوزاعي وأبو ثور والزهري وميمون بن مهران وعروة وغيرهم وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه ومالك والشافعي وأحمد والظاهرية والزيدية وأكثر أهل العلم[١] .

واستدلوا بما يأتي :

١. قوله تعالى : (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ [البقرة ١٨٧]) والاستدلال بهذه الآية من وجوه :

الأول : أن المقصود بـــ(الخيط الأبيض) و (الخيط الأسود) في هذه الآية هو بياض النهار وسواد الليل وهذا إنما يحصل بطلوع الفجر الصادق، ف(الخيط الأبيض) أول ما يبدو الفجر معترضاً في الأفق كالخيط الممدود ، و(الخيط الأسود) هو ما يمتد من غبش الليل ، أما قوله (من الفجر) فهو بيان للخيط الأبيض واكتفى به عن بيان الخيط الأسود لأن بيان أحدهما بيان للثاني، ولو لم يقل (من الفجر) لم يُعلم أن المراد بالخيطين ضوء النهار وسواد الليل[٢]، ويؤيد هذا أن قوله تعالى (من الفجر) جاءت

---

(١) ينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٣٢٦/٢ . محمد بن أحمد السمرقندي.(ت نحو ٥٤٠هـــ). *تحفة الفقهاء*. ط٢. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤ هـــ - ١٩٩٤م)،٦٦/١ . أحمد بن محمد الطحاوي.(ت ٣٢١هـــ). *شرح معاني الآثار*. تح: محمد زهري النجار . ط١. (بيروت: دار الكتب العلمية)٥٤/٢ . الدسوقي، حاشية الدسوقي، ١٧٨/١.النووي، المجموع، ٣٢٤/٦-٣٢٦. علي بن محمد الماوردي. (ت٤٥٠هـــ). *الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي*. (بيروت: دار الفكر)،٦٠/٢ . ابن قدامة، المغني، ٣/٣ . محمد ابن مفلح .(ت:٧٦٣هـــ). *الفروع* . ومعه تصحيح الفروع للمرداوي. تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط١. (بيروت: مؤسسة الرسالة ،١٤٢٤هـــ - ٢٠٠٣ م)، ٣٢/٥ . محمد صديق خان القِنَّوجي.(ت ١٣٠٧هـــ). *الروضة الندية شرح الدرر البهية*. (دار المعرفة)،٢٢٠/١ . ابن حزم، المحلى، ٢٣٠/٦ . النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ .ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤ ، الموسوعة الفقهية ٢٧٩/٥

(٢) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٤/٦ . ابن قدامة، المغني، ٣/٣ . ابو حيان محمد بن يوسف. (ت ٧٤٥هـــ). *البحر المحيط في التفسير*. تح: صدقي جميل. ط١. (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـــ)،٢١٦/٢و ٢١٨ .

هنا للتبعيض فإن الذي يبدو أول الفجر إنما هو بعضه فدل على أن إمساك الصائم متعلق ببزوغ أول الفجر الصادق يقول ابن حجر (رحمه الله) : (وهذا البيان الذي في الآية يحصل بطلوع الفجر الصادق)[١] ، ولأن (مِنَ) الأولى لابتداء الغاية والمعنى : حتى يباين الخيطُ الأبيضُ الخيطَ الأسودَ[٢] .

الوجه الثاني : فهم الصحابة (ﷺ) حقيقة الخيطين قبل نزول قوله تعالى (من الفجر) وغفل بعضهم عن التشبيه فحمل الخيطين على الحقيقة، – كما سيأتي في حديث عدي ابن حاتم (ﷺ) – فقوله تعالى (مِنَ الفجر) بيان للخيط الأبيض و(مِنَ الليل) بيان للخيط الأسود، يقول الزجاج :(هما فجران : أحدهما يبدو سواد معترضاً وهو الخيط الأسود، والآخر يطلع ساطعاً يملأ الأفق)[٣]، فالخيطان : هما الفجران سُميا بذلك لامتدادهما تشبيهاً بالخيطين فدل على أن وقت إمساك الصائم ببيان طلوع الفجر الثاني مع النية عملاً بدلالة الآية[٤] والله أعلم .

الوجه الثالث : أن المراد من قوله تعالى (حتى يتبين لكم) غايةُ للتبيين فلا يحرم عليه الأكل والشرب حتى يمضي على طلوع الفجر الصادق قدر ما يتحقق به البيان، فالمراد بالخيطين كما وضحه النبي (ﷺ) بقوله : (هو سواد الليل وبياض النهار) – كما سيأتي بيانه – يقول الآلوسي : (لأن الله تعالى أباح ما أباح مغيّا بتبيينه ولا تبيّن مع الشك)[٥] ، وهذه التغيية إذ يمكن التبيين عن طريق المشاهدة، لأن

---

(١) ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤ وينظر : السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٩٩/١ ، الشرح الكبير ١٧٨/١ ، النووي، المجموع، ٣٢٣/٦ .

(٢) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٣/٦ . ابو حيان ، البحر المحيط، ٢١٦/٢-٢١٧ .

(٣) ابو حيان ، البحر المحيط، ٢١٦/٢ ، و ينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٣٢٦/٢ ، النووي، المجموع، ٣٢٣/٦ ، ابو حيان ، البحر المحيط، ٢١٧/٢ .

(٤) ينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٣٢٦/٢ ، ابو حيان ، البحر المحيط، ٢١٦/٢ .

(٥) محمود بن عبد الله الالوسي. (ت ١٢٧٠هـ). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. تح: علي عبد الباري عطية. ط١. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)،٤٦٣/١ . ابن عطية، تفسير ابن عطية، ٢٥٨/١

المراد بالآية بياض النهار وسواد الليل لا حقيقة الخيطين ، فدل على ان حقيقة الصوم تدخل بوقت الإمساك عند طلوع الفجر الصادق ومن المعلوم يقيناً أن الفجر يطلع في بعض البلاد ويتبين قبل أن يطلع في بلد آخر ويعدُّ في كل بلد طلوع فجره الصادق لذا لو كانت مقمرة أو مغيمة أو كان في موضع لا يُشاهَد مطلع الفجر فيؤمر بالاحتياط في دخول الفجر إذ لا سبيل له إلى العلم بحال الطلوع فيجب عليه الإمساك إلى التيقن بدخول وقت الطلوع استبراءً لدينه[١] .

الوجه الرابع : الطريق إلى معرفة تبيين الصبح إما أن يكون قطعياً أو ظنياً ، أما القطعي : بأن يرى طلوع الصبح أو يتيقن أنه مضى من الزمان ما يجب طلوع الصبح عنده، وأما الظني : هو أن يحصل ظن غالب أن الصبح قد طلع فيحرم الأكل والشرب وغيرهما من المفطرات وذلك ببيان افتراق الليل عن النهار كبيان افتراق الخيط الأبيض من الخيط الأسود، فإذا غلب على ظنه بيان ضوء الفجر وطلوع النهار وجب عليه الإمساك وحرم عليه الأكل ونحوه من المفطرات[٢].

٢. روى الإمام البخاري (رحمه الله) في صحيحه : من حديث عدي بن حاتم (ﷺ) قال : (لما نزلت (حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ) عمدتُ إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتُهما تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت على رسول الله (ﷺ) : فذكرت له فقال : (إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار)[٣] وليس بعد بيان رسول الله (ﷺ) بيان – وفي رواية لمسلم – أن عدياً (ﷺ) قال : (لما نزلت (حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) قال (ﷺ) : يا رسول الله : إني اجعل تحت وسادتي عقالين : عقالاً أبيض وعقالاً أسود

---

(١) ينظر : السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٩٠/٢ ، النووي، المجموع، ٣٢٣/٦ ، الموسوعة الفقهية ٢٧٩/٤٥ ، ابو حيان ، البحر المحيط، ٢١٧/٢ .

(٢) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٣/٦ .

(٣) البخاري، صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قول الله تعالى (وكلوا واشربوا ...) برقم (١٩١٦) ١٥٨/٤ .

أعرف الليل من النهار، فقال رسول الله (ﷺ) : (إن وسادتك لعريض، إنما هو سواد الليل وبياض النهار)[١] ، وزاد البيهقي : (... فضحك النبي (ﷺ) وقال : (إن وسادك لعريض ..)[٢] وجه الدلالة من الحديث برواياته المتعددة ما يأتي :

الوجه الأول : قال النووي (رحمه الله) : (أما معنى الحديث فللعلماء فيه شروح أحسنها كلام القاضي عياض (رحمه الله) قال : إنما أخذ العقالين وجعلهما تحت رأسه وتأول الآية الكريمة لكونه سبق إلى فهمه أن المراد بها هذا وكذا وقع لغيره مِمَّن فَعَلَ فعلَه حتى نزل قوله تعالى : (من الفجر) فعلموا أن المراد به بياض النهار وسواد الليل .. وفَعَلَ ذلك وتَأَوَّلَه من لم يكن مخالطاً للنبي (ﷺ) بل هو من الأعراب ومن لا فقه عنده أو لم يكن من لغته استعمال الخيط في الليل والنهار ولأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة)[٣]، فلم يكن هناك تأخير عن وقت البيان ولا يصح هذا من صاحب التشريع في مثل هذا الباب ، بل غفل البياض عن بعض من لم يكن قريباً من النبي (ﷺ) ، وعلى هذا تُحمل هذه الأحاديث وغيرها[٤]، ومما يؤكد هذا : أن إسلام عدي (رضي الله عنه) جاء متأخراً عن نزول هذه الآية وهذا ما صرح به عدي (رضي الله عنه) بقوله : (لما تُليت عليّ عند إسلامي وبلغني نزول الآية حين تعلمت الشرائع (عمدت إلى حبلين – وفي رواية لأحمد – خَيْطَيْنِ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ وَأَبْيَضَ فَكُنْتُ أَنْظُرُ فِيهِمَا، فَلَا يَتَبَيَّنُ)[٥]، فأنكر النبي (ﷺ) على عدي (رضي الله عنه) اجتهاده بقوله : (أن وسادك

---

(١) مسلم، صحيح مسلم : كتاب الصوم ، باب بيان ان الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩٠)(١٧٤/٧

(٢) أحمد بن الحسين البيهقي. (ت: ٤٥٨هـ). *السنن الكبرى* . تح: محمد عبد القادر عطا. ط٣. (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م)، كتاب الصوم ، باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم برقم (٨٢٥٦) ٢١٥/٤

(٣) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ .

(٤) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧. ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤.

(٥) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد : بقية حديث عدي (رضي الله عنه) برقم (١٩٣٧٦) ٣٢/ ١١٨ .

لعريض إنما هو سواد الليل وبياض النهار)[١]، قال ابن حبان (رحمه الله) : (أن عدياً لم يكن يعرف في لغته سواد الليل وبياض النهار وأنه يُعبَّر عنهما بالخيط الأسود والخيط الأبيض)[٢] وإنما عرَّض النبي (ﷺ) قفا عدي (رضي الله عنه) لأنه غفل عن البيان، وقد يراد بقوله (ﷺ) (أن وسادك لعريض) : أن نومك لكثير لأن النائم يتوسد، ويُحتمل أن ليلك لطويل إذا كنتَ لا تُمسك عن المفطرات حتى يتبين لك العقال[٣] .

الوجه الثاني : أن الألفاظ المشتركة لا يصير العمل بأظهر وجوهها وأكثر استعمالها إلا إذا عُدم البيان، والبيان حاصل بتوضيح النبي (ﷺ) قال أبو عبيد : (الخيط الأبيض) الفجر الصادق و(الخيط الأسود) الليل والخيط اللون وفي دلالة هذا الحديث مع قوله (ﷺ) : (سواد الليل وبياض النهار) بيان على أن ما بعد الفجر إنما هو من النهار لا من الليل[٤] .

يقول الإمام النووي (رحمه الله) : (يجوز للصائم الأكل والشرب والجماع إلى طلوع الفجر وبيانه، فلو بقي عنده شك في طلوع الفجر جاز له الأكل والشرب والجماع بلا خلاف بين العلماء حتى يتحقق بيان الفجر)[٥] لقوله تعالى : (حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ[القرة١٨٧]) ولما تقدم من الأحاديث الصحيحة ، وقد أرسل ابن عباس (رضي الله عنهما) رجلين ينظران الفجر فقال أحدهما : أصبحت

---

(١) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ . ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤ . العظيم آبادي محمد أشرف. (ت:١٣٢٩هـ). *عون المعبود شرح سنن أبي داود*.ط٢. (بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٥ هـ)
١٠٩٧/١ .

(٢) ينظر : ابن حبان ، صحيح ابن حبان برقم (٣٤٦٣) ٨/ ٢٤٢ ، ذكر الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَرَبَ تَتَبَايَنُ لُغَاتُهَا فِي أَحْيَائِهَا .

(٣) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٦/٧ . ابن حجر، فتح الباري، ١٥٩/٤ . العظيم آبادي، عون المعبود، ١٠٩٧/١ .

(٤) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ . ابن حجر، فتح الباري، ١٦٢/٤ .

(٥) النووي، المجموع، ٣٢٥/٦ .

وقال الآخر : لا ، قال : قد اختلفتما أسقياني)[١] وهذا جارٍ على قاعدة : أنه يحل الأكل والشرب حتى يتبين الفجر، ولو تبين لما اختلفا فيه لتعارض خبريهما إذ الآصل بقاء الليل، ثم إن قول الأول منهما (أصبحت) ليس صريحاً في طلوع الفجر فقد تطلق على هذه اللفظة لمقاربة الفجر[٢].

الوجه الثالث : أن عدي بن حاتم (ﷺ) حمل قوله تعالى (من الفجر) على السببية فظن أن الغاية تنتهي حين يظهر تمييز أحد الخيطين من الآخر بضياء الفجر، أو أنه نسي قوله تعالى (من الفجر) حتى ذكره بها النبيُّ (ﷺ)[٣]، يقول ابن خزيمة (رحمه الله) : (وهذا من الجنس الذي علمنا أن الله عز وجل وَلّى نبيه(ﷺ) البيان عنه)[٤] فدل على أن وقت الإمساك من وقت الفجر الصادق .

٣. ثبت في الصحيحين من حديث سهل بن سعد (ﷺ) أنه قال : (أُنزِلَتْ (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ [البقرة ١٨٧]) ولم ينزل (من الفجر) فكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود ولم يزل يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعدُ (من الفجر) فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار)[٥]، وفي هذا الحديث من أوجه الدلالة ما يأتي :

الأول : إن المراد حتى يظهر بياض النهار من سواد الليل وهذا يحصل بطلوع الفجر الصادق فدل على أن ما بعد الفجر من النهار، فلما غفل بعض

---

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، باب الرجل يشك هل طلع الفجر ام لا ؟ برقم (٩١٥٠) ٢٥/٣ .
(٢) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٥/٦ .
(٣) ينظر : ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤ .
(٤) ابن خزيمة، محمد بن إسحاق.(ت:٣١١ هـ). *صحيح ابن خزيمة* . تح: محمد مصطفى الأعظمي. (بيروت: المكتب الإسلامي)،٣٠٩/٣ ، وينظر : ابن مفلح ، الفروع، ٣٢/٥ .
(٥) البخاري، صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قول الله تعالى (وكلوا واشربوا ...) برقم (١٩١٧) ١٥٨/٤ . مسلم، صحيح مسلم : كتاب الصوم ، باب بيان ان الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩٠) ١٧٥/٧ .

الصحابة (ﷺ) عن حقيقة المراد أزال النبي (ﷺ) ذلك الأشكال عن أذهانهم فبين لهم (ﷺ) أن قوله تعالى (من الفجر) (إنما هو بياض النهار وسواد الليل) وأكد الخليل وغيره ذلك : أن المراد بـــ(الخيط الأسود) سواد الليل وهو ما يمتد معه غبش الليل وبـــ(الخيط الأبيض) بيان الفجر الصادق وهو أول ما يبدو معترضاً في الأفق[١] .

الوجه الثاني : إن حديث سهل (ﷺ) يدل بظاهره على أن قوله (من الفجر) نزل بعد ذلك لرفع ما وقع لهم من التوهم والإشكال وقيل : أن بين نزولهما طرفي عام كامل، وأما حديث عدي (ﷺ) المتقدم وقد حمل الخيط على حقيقته وقد فهم من قوله (من الفجر) من أجل الفجر ففعل ما فعل، ويمكن الجمع بينهما أن حديث عدي (ﷺ) متأخر عن حديث سهل (ﷺ) وكأن عدياً (ﷺ) لم يبلغه ما جرى من واقعة سهل (ﷺ) وأصحابه وإنما سمع الآية مجردة ففهمها على ظاهرها، فلما علم النبي (ﷺ) بذلك بيّن لهم أن معنى قوله تعالى (من الفجر) أن ينفصل أحد الخيطين عن

الآخر؛ لأن قوله (من الفجر) متعلق بقوله (حتى يتبين)[٢] .

الوجه الثالث : ومن احسن ما ذكر في الجمع بين حديثي عدي وسهل (ﷺ) قول القاضي عياض (رحمه الله) : (إنما أخذ عدي (ﷺ) العقالين وجعلهما تحت رأسه متأولاً الآية الكريمة لكونه لم يسبق إلى فهمه أن المراد به سواد الليل وبياض النهار، وكذا وقع لغيره – كما ثبت في حديث سهل (ﷺ) – ممن فعل فعله حتى نزل قوله تعالى (من الفجر) فعلموا أن المراد به بياض النهار وسواد الليل .. إذ لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، إذن فلم يكن تأخيراً عن وقت البيان ولا يصح هذا من صاحب التشريع (ﷺ))[٣]، والذي يبدو : أنهما واقعتان حدثتا : الأولى : واقعة سهل وأصحابه (ﷺ) وكانت سبباً في نزول قوله تعالى (من الفجر) وبياناً للمراد من

---

(١) ينظر : ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤ . ابن منظور، لسان العرب، ٤٥٥٧/٦ مادة (نهر) .
(٢) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ .ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤ .
(٣) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ . ابن حجر، فتح الباري، ١٦٢/٤ .

الخيطين فصرح سهل (ﷺ) بعلمهم بذلك بعد البيان بقوله (فعلموا أنه إنما يعني الليل والنهار)، ويؤيد ذلك أنه كان بين نزولهما عام كامل[١]، والثانية : واقعة عدي (ﷺ) لتأخر إسلامه ولم يكن يعلم استعمال لغة الخيط للصبح بعدُ، فجاء بيان النبي (ﷺ) يوضح المراد بالآية الكريمة بقوله : (إنما هو سواد الليل وبياض النهار) فإن الألفاظ المشتركة لا يصير العمل بأظهر وجوهها وأكثر استعمالها إلا إذا عدم البيان، وقد حصل البيان بتوضيح النبي (ﷺ) في قوله (ﷺ) (إنما هو سواد الليل وبياض النهار)، وحديث سهل (ﷺ) (فعلموا أنما يعني بذلك الليل والنهار) ويؤكد هذا : أن الصحابة (ﷺ) عملوا أولاً بما سبق إلى افهامهم بمقتضى اللسان، إذن فهو ليس من باب تأخير بيان المجملات بل هو من باب تأخير ما له ظاهر وأُريد به خلاف ظاهره، فدلت الأدلة المتقدمة : على أن غاية وقت الأكل والشرب الى طلوع الفجر الصادق وبيانه[٢] .

٤. ثبت في الصحيحين – والرواية لمسلم – عن ابن مسعود (ﷺ) قال : قال رسول الله (ﷺ) : (لا يمنعن أحداً منكم أذانُ بلال من سحوره فإنه يؤذن بليل ليرجع قائمَكم ويوقظ نائمَكم) وقال : (ليس أن يقول هكذا وهكذا (وصوَّب يده ورفعها) حتى يقول : هكذا) (وفرَّج بين اصبعيه)[٣] . وفي رواية عائشة (رضي الله عنها) – كما في الصحيحين – : (إن بلالاً كان يؤذن بليل فقال رسول الله (ﷺ) : (كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر) قال القاسم : ولم يكن بين أذانهما إلا أن يرقى ذا وينزل ذا)[٤]، وفي صحيح مسلم من حديث سمرة بن جندب (ﷺ) قال

---

(١) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ . ابن حجر، فتح الباري، ١٦٢/٤ .

(٢) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧ . ابن حجر، فتح الباري، ١٦٢/٤ .

(٣) مسلم، صحيح مسلم : كتاب الصوم ، باب بيان ان الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩٣) ١٧٧/٧ .

(٤) البخاري، صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قول النبي (ﷺ) (لا يمنعكم سحوركم اذان بلال) برقم (١٩١٨و١٩١٩) ١٦٣/٤ . مسلم، صحيح مسلم : كتاب الصوم ، باب بيان ان الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩٢) ١٧٦/٧

رسول الله (ﷺ) : (لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل هكذا، حتى يستطير هكذا) وحكاه حماد بيديه – وفي رواية أخرى له – عن النبي (ﷺ) (ولا هذا البياض حتى يبدو الفجر (أو قال) حتى ينفجر الفجر)[١] ، والاستدلال بها من أوجه منها :

الأول : قال النووي (رحمه الله) : (وفيه جواز الأكل والشرب والجماع وسائر الأشياء إلى طلوع الفجر) والمراد به الفجر الصادق جمعاً بين الروايات المتعددة المتقدمة (وفيه اعتماد صوت المؤذن) في الإمساك لقول النبي (ﷺ) : (فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم) فجعل النبي (ﷺ) أذان ابن ام مكتوم (رضي الله عنه) دليلاً واضحاً على الإمساك وبين في بعض الروايات أن ابن أم مكتوم (رضي الله عنه) يؤذن مع طلوع الفجر الصادق فأبيح الأكل إلى طلوعه، وأن دخول الوقت يكفي فيه غالب الظن، وفيه استحباب السحور وتأخيره حتى يكون قريباً من طلوع الفجر الصادق)[٢]

الوجه الثاني : ومما يؤكد أن بين الأذانين الاول والثاني مدة زمنية معينة يستطيع الصائم عن طريقها مراعاة التقوى في إمساكه وصيامه قول النبي (ﷺ) : (إن بلالاً كان يؤذن بليل .. وكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم) فأن بلالاً يؤذن بليل قبل طلوع الفجر الصادق وليعلمكم أن الفجر ليس ببعيد، فقوله (ﷺ) : (ويوقظ نائمكم) ليتأهب للصبح بفعل ما احتاج له من تهجد قليل أو ايتار او سحور أو اغتسال وغير ذلك مما يُحتاج إليه قبل الفجر[٣]، يقول ابن حزم (رحمه الله) : (فنص عليه الصلاة والسلام على أن ابن ام مكتوم (رضي الله عنه) لا يؤذن حتى يطلع الفجر وأباح الأكل إلى أذانه فقد صح أن الأكل مباح حتى طلوع الفجر الصادق)[٤] ، ثم قال : (فحصل

---

(١) مسلم، صحيح مسلم : كتاب الصوم ، باب بيان ان الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩٤) ١٧٨/٧ .

(٢) النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٦/٧ ، و ينظر : ابن حجر، فتح الباري، ١٦٣/٤ .

(٣) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٩/٧ .العظيم آبادي، عون المعبود، ١٠٩٦/١ .

(٤) ابن حزم، المحلى، ٢٣١/٦ .

أنهما كانا مؤذنَين أحدهما قبل الفجر بيسير والآخر لا بدّ وأن يكون بعد الفجر)[١] وصرّح البخاري (رحمه الله) بذلك لقول أنس (ﷺ) (أن بين الأذانين مقدار (٥٠ آية))[٢] .

الوجه الثالث : إن لفظ مسلم برواياته المتعددة كانت أصرح في أن الوقت الذي يجب فيه الإمساك هو بيان الفجر الصادق قال رسول الله (ﷺ) : (لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل هكذا ، حتى يستطير هكذا) قال حماد : يعني معترضاً – وفي رواية – : (حتى يبدو الفجر) أي الصادق، فدل على أن الفجر الذي تتعلق به الأحكام وهو الفجر الصادق المستطير المعترض في الأفق[٣] وأكد ذلك (ﷺ) بالإشارة بيده الشريفة تأكيداً للعبارة فقال : (حتى يستطير هكذا ووضع المسبحة على المسبحة ومد يديه)[٤]، يقول ابن عبد البر : (في هذا الحديث دليل على أن الخيط الأبيض هو الصباح وأن السحور لا يكون إلا قبل الفجر الصادق)[٥] .

الوجه الرابع : إن قول ابن عمر (ﷺ) : (.. ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا) لم يحمله العلماء على ظاهره المطلق بل قالوا : إن بلالاً (ﷺ) كان يؤذن قبل الفجر ويجلس بعد أذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم فيتأهب (ﷺ) بالطهارة وغيرها ثم يرقى ويشرع في الأذان مع

---

(١) ابن حزم، المحلى، ٢٣٤/٦ .

(٢) البخاري، صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر ببرقم (١٩٢١) ١٦٥/٤ .

(٣) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٩/٧ . العظيم آبادي، عون المعبود، ١٠٩٦/١ .

(٤) مسلم، صحيح مسلم : كتاب الصوم ، باب بيان ان الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩٣) ١٧٧/٧ .

(٥) الدسوقي، حاشية الدسوقي، ٥٢٦/١ .

أول طلوع الفجر الصادق[١]، ويؤيد هذا ما صح عن أنس (ﷺ) أن زيد بن ثابت (ﷺ) قال : (تسحرنا مع النبي (ﷺ) ثم قام إلى الصلاة ، قلت : – أي أنس (ﷺ) – : كم كان بين الأذان والسحور ؟ قال : – أي زيد بن ثابت (ﷺ) – : قدر خمسين آية)[٢] ووجه الدلالة من هذا الحديث أنه وضح مقدار الوقت الذي بين أذان بلال (ﷺ) وإمساك النبي (ﷺ) عن المفطرات وهو الزمن الذي يجب فيه الإمساك، وأن ذلك الوقت مقدار خمسين آية متوسطة لا طويلة ولا قصيرة لا سريعة ولا بطيئة[٣] .

٥. قال رسول الله (ﷺ) : (كلوا واشربوا ولا يهيدنَّكم الساطع المُصعِد، وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر وأشار بيده)[٤] والعمل على هذا عند أهل العلم : أنه لا يحرم على الصائم الأكل والشرب حتى يكون الفجر الأحمر المعترض وبه يقول عامة أهل العلم من أصحاب النبي (ﷺ) والتابعين وغيرهم وعليه تُنزَّل الأحاديث الصحيحة المرفوعة[٥] ،

ويوجه هذا الحديث بقول الخطابي : (لا يمنعنكم الأكل أي لا تنزعجوا للفجر المستطيل فتمتنعوا به عن السحور فإنه الصبح الكاذب والمراد بـــ(الساطع المصعِد)

---

(١) ينظر : النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٧/٧.

(٢) البخاري، صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر ببرقم (١٩٢١) ١٦٥/٤ .

(٣) ينظر : ابن حجر، فتح الباري، ١٦٥/٤ .

(٤) أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي. (ت: ٢٧٩هـــ) *الجامع الكبير= سنن الترمذي*. تح: بشار عواد معروف. (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م)، كتاب الصيام ، باب ما جاء في بيان الفجر برقم (٧٠٥) ٧٧/٢ وقال الترمذي حديث حسن غريب من هذا الوجه . أبو داود سليمان بن الأشعث. (ت:٢٧٥هـــ). *سنن أبي داود*. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد. (بيروت: المكتبة العصري): كتاب الصيام ، باب وقت السجود ، برقم (٢٣٤٨) ١٠٩٦/١ وصححه الشيخ الالباني . ابن خزيمة، صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب الدليل على ان الفجر الثاني هو البياض المعترض برقم (١٩٣٠) ٢٠٠/٣ ،.

(٥) الترمذي، الجامع الكبير: كتاب الصيام ، باب ما جاء في بيان الفجر برقم (٧٠٥) ٧٧/٢ .السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٣١٩/٣ .

الصبح الأول المستطيل فإنه أول ما ينشق مستطيلاً، ويقول ابن حجر: (أي لا يزعجنكم فتمتنعوا به عن السحور فإنه الفجر الكاذب)[١]، ومعنى قوله (حتى يعترض لكم الأحمر) أن يستبطن البياض المعترض أوائل الحمرة، فإن البياض إذا تنامى طلوعه ظهرت أوائل الحمرة، وقد يطلق الأحمر على الأبيض، فمعنى قوله (ﷺ) : (حتى يعترض لكم الأحمر) أي يتضح لكم بياض النهار من سواد الليل والمقصود به الصبح الصادق[٢]، (ولكن إذا انفضح الصبح في الأفق)[٣] .

٦ . قال رسول الله (ﷺ) : (الفجر فجران : أما الأول فإنه لا يُحرّم الطعام ولا يُحل الصلاة، وأما الثاني فانه يُحرّم الطعام ويُحلُّ الصلاة ..)[٤] وعن عبد الرحمن بن عائش (رضي الله عنه) (الفجر فجران : فأما المستطيل في السماء فلا يمنعن السحور ولا تحل فيه الصلاة ، وإذا اعترض فقد حرم الطعام فصلِّ صلاة الغداة)[٥] .

وجه الدلالة : ان الفجر فجران : فجر لا يصح أداء صلاة الصبح فيه ويحل فيه الطعام والشراب للصائم وهو الفجر الكاذب الذي يطلع كذنب السرحان ثم يذهب وتعقبه ظلمة، وفجر يحرم فيه الطعام والشراب وتحل فيه صلاة الصبح لدخول وقت

---

(١) ينظر : ابن حجر، فتح الباري، ١٦٣/٤ .

(٢) ينظر : محمود بن أحمد العيني. (ت:٨٥٥هـ). *عمدة القاري شرح صحيح البخاري*. (بيروت. دار إحياء التراث العربي)،٢٩٧/١٠. محمد عبد الرحمن المباركفوري. (ت: ١٣٥٣هـ) *تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي*. (بيروت: دار الكتب العلمية)،٣١٨/٣ .

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، برقم (٩١٦٧) ٢٧/٣ .

(٤) البيهقي، السنن الكبرى : كتاب الصيام ، باب الفجر فجران برقم (١٨٢٧) ٣٧٧/١ ، قال البيهقي روي موصولا ومرسلا والمرسل أصح . الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري(ت: ٤٠٥هـ). *المستدرك على الصحيحين*. تح: مقبل بن هادي الوادعي.(القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م)، برقم (١٥٤٩) ٥٧٨/١ ، وقال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

(٥) علي بن عمر الدارقطني.(ت: ٣٨٥هـ). *سنن الدارقطني*. تح: شعيب الارنؤوط واخرون. ط١.(بيروت: مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م)، كتاب الصيام ، باب وقت السحر برقم (٢) ١٦٥/٢ وقال : اسناده صحيح .

الفجر الصادق المستطير في الأفق[١]، قال الأحوذي : (وهذا الأثر موافق لقوله تعالى : (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ) أي حتى يعترض لكم الأحمر المعترض والمراد به الصبح الصادق فهو الذي يحرم الطعام ويحل الصلاة وهذا موافق للحديث)[٢] قال الزركشي : (فدل الحديث على افتراق حكم الفجرين وتعليق الحكم في دخول وقت الصلاة والإمساك في الصيام بالفجر الثاني دون الأول)[٣]

٧ . وردت عدة آثار عن الصحابة والتابعين (ﷺ) توضح المراد بأن الإمساك يكون عند بيان الفجر الصادق المعترض في الأفق وبما لا يبقى عنده شك في بقاء الليل .. ومن هذه الآثار :

أ . عن عون بن عبد الله (ﷺ) قال : (دخل رجلان على أبي بكر (ﷺ) وهو يتسحر فقال أحدهما طلع الفجر وقال الآخر لم يطلع بعد ، قال أبو بكر (ﷺ) : كل قد

---

(١) ينظر : ابن أبي شيبة، المصنف، ٢٧/٣ . الكاساني، بدائع الصنائع، ١٢٢/١ . أحمد بن غانم (أو غنيم) النفراوي.(ت: ١١٢٦هـ). *الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني*. (دار الفكر، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، ١٩٢/١ . الماوردي، الحاوي، ٥٩/٥. عثمان بن محمد الدمياطي(ت:١٣١٠هـ). *إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين*. ط١. (بيروت: دار الفكر، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، ١٣٩/١. الشربيني، مغني المحتاج، ١٢٤/١ . عبد الرؤوف محمد المناوي.(ت:١٠٣١هـ). *فيض القدير* . ط١. (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ)، ٤٦٢/٤. القونوي، أنيس الفقهاء، ١٦. الموسوعة الفقهية ٣١٩/٢٧ .

(٢) المباركفوري، تحفة الأحوذي ٣١٩/٣ ، وينظر : ابن حجر، فتح الباري، ١٦٣/٤ . عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) . *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. تح : طارق بن عوض الله بن محمد. ط٢. (السعودية: دار ابن الجوزي ،١٤٢٢هـ)، ٤٣١/٤ .

(٣) محمد بن عبد الله الزركشي. (ت ٧٧٢ هـ). *شرح الزركشي على مختصر الخرقي*. ط١.(دار العبيكان ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، ١٤٨/١ ، وينظر : الماوردي، الحاوي، ٦٠/٥ .

اختلفا)[١] وورد نحو هذا عن عمر وابن عمر وابن عباس وغيرهم من فقهاء الصحابة وأئمة التابعين[٢] (ﷺ) .

ب . روى مكحول (رحمه الله) قال : (رأيت ابن عمر (ﷺ) أخذ دلواً من زمزم فقال لرجلين أَطَلَع الفجر؟ فقال : أحدهما : نعم ، وقال الآخر لا : قال : فشرب)[٣] .

جـ . وجاء رجل إلى ابن عباس (ﷺ) يسأله عن السحور ؟ فقال له رجل من جلسائه : كل حتى لا تشك ، فقال له ابن عباس (ﷺ) : أن هذا لا يقول شيئاً كل ما شككت حتى لا تشك)[٤].

د . عن عامر بن مطر (ﷺ) : (قال أتيت عبد الله بن مسعود (ﷺ) في داره فأخرج لنا فضل سحوره فتسحرنا معه فأقيمت الصلاة فخرجنا فصلينا معه)[٥] ونحوه عن سيدنا علي (ﷺ) .

فهذه الآثار ونحوها كلها تدل على أن الإمساك يكون عند بيان الفجر واتضاحه بحيث لا يبقى شك عند الناظر ببقاء الليل في الأفق، وهذا يؤكد أن المراد بقوله تعالى : (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، باب الرجل يشك هل طلع الفجر ام لا ؟ برقم (١٩٥١) ٢٥/٣ . الدارقطني، سنن الدارقطني : كتاب الصيام ، باب وقت السحر برقم (٥) ١٦٦/٢ . ابن حزم، المحلى، ٢٣٢/٦ .

(٢) ابن أبي شيبة، المصنف، برقم (١٩٥١-١٩٦١) ٢٥/٣-٢٦ . ابن حزم، المحلى، ٢٣٣/٦ .

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، برقم (١٩٥٣) ٢٥/٣ . ابن حزم، المحلى، ٢٣٣/٦ .

(٤) ابن أبي شيبة، المصنف، باب الرجل يشك هل طلع الفجر ام لا ؟ برقم (١٩٥٠و٩١٦٠) ٢٥/٣و٢٦ .

(٥) ابن حزم، المحلى، ٢٣٣/٦ .

الْفَجْرِ [البقرة ١٨٧]) هو (سواد الليل وبياض النهار)[١] ، فدلت على أن وقت الإمساك بيانُ الفجر الصادق[٢] والله أعلم .

المذهب الثاني : الوقت الذي يُمسك فيه الصائم حين يملأ ضوء الفجر البيوت والطرقات وهو قول سيدنا عثمان وسيدنا علي وقول لابن عباس وابن مسعود (ﷺ) وبه قال طلق بن علي ومسروق وعطاء وقول للاعمش (ﷺ)[٣] ، واستدلوا بما يأتي:

١ . أن سيدنا علي (ﷺ) صلى الصبح بالناس ثم قال : (الآن تبين (الخيط الأبيض من الخيط الأسود)[٤] ونحوه عن ابن مسعود وغيره من الصحابة (ﷺ) .

وجه الدلالة : أن الصوم إنما يكون في النهار وهو عندهم من بيان ضوء النهار إلى غروبها، والمراد بتبيين بياض النهار أن ينتشر البياض في الطرق والسكك والبيوت، يقول إسحاق (ﷺ) : (القوم رأوا جواز الأكل والصلاة بعد طلوع الفجر حتى يتبين بياض النهار من سواد الليل، وبالقول الأول أقول لكن لا أطعن على من تأول الرخصة كالقول الثاني)[٥] .

---

(١) ابن أبي شيبة، المصنف، برقم (١٩٥١-١٩٦١)٣/٢٥-٢٦. ابن حجر، فتح الباري، ٤/١٣٥-١٣٦. العظيم آبادي، عون المعبود، ١/١٠٩٧

(٢) ينظر : ابن حزم، المحلى، ٦/٢٣٢ ٠النووي، المجموع، ٦/٣٣٣ .

(٣) ينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٢/٣٢٦ . الدسوقي، حاشية الدسوقي، ١/١٧٨.النووي، المجموع، ٦/٣٢٤ . ابن قدامة، المغني، ٣/٣ . ابن مفلح ، الفروع، ٥/٣٤ . ابن حجر، فتح الباري، ٤/١٦٤ . المباركفورى، تحفة الاحوذي، ٣/٣١٩ .

(٤) ينظر : ابن حجر، فتح الباري، ٤/١٦١ قال ابن حجر : رواه ابن المنذر باسناد صحيح . النووي، المجموع، ٦/٣٢٤ .

(٥) ابن حجر، فتح الباري، ٤/١٦٤ .المباركفورى، تحفة الاحوذي، ٣/٣١٩ .

وأجيبَ عن هذا بما يأتي :

أ . صريح قول النبي (ﷺ) وبيانه في الحديث الصحيح المفسر للآية الكريمة : (.. إنما هو بياض النهار وسواد الليل)[١] ثم تواتر فعل الصحابة (ﷺ) لما فهموا من البيان النبوي الموضح للمراد بالآية[٢] كما تقدم .

ب . يقول الخليل بن أحمد : (أن النهار من طلوع الفجر وذكر ابن منظور : أن النهار لغة : هو الضياء ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس)[٣] ويقول ابن حجر : (والبيان يحصل بطلوع الفجر الصادق وإليه ذهب الأئمة الأربعة فلا يجوز فعل شيء من المحظورات بعده)[٤] .

ج . وأجيب أيضاً : بان الدليل في ذلك الجمع بين مجموع الأحاديث الصحيحة الواردة في هذا الباب وتقدم أوجه الجمع بينها ودلالاتها بما يغني عن الإعادة وقد نُقل الإجماع على خلاف ما ذهب إليه الأعمش وغيره[٥] .

٢ . عن الأعمش (رحمه الله) قال : (لم يكونوا يعدون الفجر فجركم هذا إنما كانوا يعدون الفجر الذي يملأ البيوت والطرق)[٦] .

---

(١) البخاري، صحيح البخاري : كتاب الصوم ، باب قول الله تعالى (وكلوا واشربوا ...) برقم (١٩١٦) ١٥٨/٤ . مسلم، صحيح مسلم : كتاب الصوم ، باب بيان ان الدخول في الصوم بطلوع الفجر برقم (١٠٩٠(١٧٤/٧ .

(٢) ينظر : السمرقندي، تحفة الفقهاء، ٩٠/٢. النووي، المجموع، ٣٢٣/٦. النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧. ابن حجر، فتح الباري، ١٦٢/٤

(٣) ينظر : ابن منظور، لسان العرب، مادة (نهر) ٤٥٥٦/٦ .

(٤) ينظر : ابن حجر، فتح الباري، ٤/ ١٣٤ .

(٥) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٥/٦و٣٣٠.ابن قدامة، المغني، ٣/٣. ابن مفلح ، الفروع، ٣٤/٥ . ابن حجر، فتح الباري، ١٦٤/٤. المباركفورى، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الصيام ، باب ما قالوا في الفجر ما هو ؟ برقم (٩١٦٨) ٢٧/٣ ٢٧/٣ . المباركفورى، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ . ابن حزم، المحلى، ٢٣٣/٦ .

٣. عن سالم عبيد الله (ﷺ) وكان في حجر أبي بكر الصديق (ﷺ) قال لي (.. أخرج فانظر هل طلع الفجر ؟ فخرجتُ ثم رجعت فقلت قد اعترض في السماء أحمر ، فقال (ﷺ) : هيت الآن فابلغني سحوري)[١] ، يقول سالم (رحمه الله) : (وقال يوماً آخر : قم على الباب بيني وبين الفجر، وقد صح عنه (ﷺ) أنه كان يأمر بغلق الباب حتى لا يُرى الفجر، وعن أبي قلابة (ﷺ) : كان أبو بكر الصديق (ﷺ) يقول : أجيفوا الباب حتى نتسحر والإيجاف : الغلق)[٢] ، وعن ابن عباس (ﷺ) قال : (الفجر فجران .. ثم قال : وفجر يحلُّ فيه الصلاة ويحرم فيه الطعام والشراب وهو الذي ينتشر على رؤوس الجبال)[٣] .

وأجيب عن هذه الآثار : بأنه إن صحت فهو رأي طائفة، مع أن معناها يُحتمل التحقق من طلوع الفجر الصادق الذي يتبين فيه الليل من النهار وما تطرق إليه الاحتمال ضعف به الاستدلال، ثم إن ما عليه أمارة يدخله التحري ويقبل في قول الواحد كالوقت والقبلة، وأنه يجوز الأكل بالاجتهاد في أول اليوم إلى أن يقع التبيين للرائي نفسه لا في حقيقة الأمر، فمتى ما بان الفجر للرائي وجب الإمساك وهو الأحوط كما قال جمهور الفقهاء (رحمهم الله)[٤]، وأما النقل عن ابن عباس (ﷺ) فاختلف في نقله ورفعه[٥] .

---

(١) الدارقطني، سنن الدارقطني : كتاب الصيام ، باب في وقت السحر برقم (٥) ١٦٦/٢ . ابن حزم، المحلى، ٢٣٢/٦ .

(٢) الدارقطني، سنن الدارقطني : كتاب الصيام، باب في وقت السحر برقم (٥) ١٦٦/٢. ابن حزم، المحلى، ٢٣٣/٦.

(٣) البيهقي، السنن الكبرى، برقم (١٨٤٠) ٣٧٧/١ . النووي، المجموع، ٣٢٤/٦ . ابن رجب، فتح الباري، ٤٣٠/٤ .

(٤) ينظر : السيواسي، شرح فتح القدير، ٣٢٦/٢ . النووي، المجموع، ٣٢٤/٦-٣٢٥ . ابن مفلح ، الفروع، ٣٤/٥ . المباركفوري، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ .

(٥) قال ابن رجب : رواه ابو احمد الزبيري عن سفيان عن ابن جريج فرفعه ، وخرجه من طريقه ابن خزيمة وغيره والموقوف اصح ، قاله البيهقي وغيره .. ينظر : ابن رجب، فتح الباري، ٤٣٠/٤ .

المذهب الثالث : الوقت الذي يُمسك فيه الصائم طلوع الشمس فيجوز الأكل والشرب وغيرهما إلى

طلوع الشمس وهو قول الأعمش وصاحبه أبي بكر بن عياش وحُكي عن إسحاق بن راهويه ومعمر وسليمان وأبي مجلز والحكم بن عتبة[١] . واستدلوا بما يأتي :

١ . عن زر بن حبيش (ﷺ) قال : (قلت لحذيفة: يا أبا عبد الله تسحرتَ مع رسول الله(ﷺ)؟ قال: نعم، قلت : أكان الرجل يبصر مواقع نَبلِهِ ؟ قال : نعم هو النهار إلاّ أن الشمس لم تطلع)[٢] –

وفي رواية له – : (أي ساعة تسحرتم مع النبي (ﷺ) : ؟ قال : هو النهار إلاّ أن الشمس لم تطلع)[٣] قال الجوزجاني : هو حديث أعيا أهل العلم معرفته[٤] .

ورواه الطحاوي بإسناده عن زر بن حبيش (ﷺ) قال : (تسحرتُ ثم انطلقتُ إلى المسجد فمررت بمنزل حذيفة (ﷺ) فدخلت عليه فأمر بلقحة فحُلبت وبقِدْر فسُخنت، ثم قال : كل ، فقلت : إني أريد الصوم ، قال : وأنا أريد الصوم ، قال : فأكلنا ثم شربنا ثم أتينا المسجد فأقيمت الصلاة ، قال : هكذا فعل بي رسول الله (ﷺ) أو صنعت مع رسول الله (ﷺ) قلت بعد الصبح ؟ قال : بعد الصبح غير أن الشمس

---

(١) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٤/٦ . ابن قدامة، المغني، ٤/٣ ، فتح الباري ١٦٣/٤ . المباركفوري، تحفة الاحوذي، ٣١٨/٣و٣١٩ .

(٢) ابن حنبل، مسند الامام احمد برقم (٢٣٤٤٢) ٤٣٤/٣٨ وقال الشيخ شعيب : رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن ابي النجود فهو صدوق الحديث . ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني.(ت:٢٧٣هـ). *سنن ابن ماجه*. تح: محمد فؤاد عبد الباقي. (بيروت: دار الفكر)، باب ما جاء في تأخير السحور برقم (١٦٩٥) ٥٤١/١

(٣) أحمد بن شعيب النسائي. (ت ٣٠٣هـ). *سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي*. تح : مكتب تحقيق التراث. ط٥. (بيروت: دار المعرفة ، ١٤٢٠هـ)، كتاب الصيام ، باب تأخير السحور برقم (٢١٥١) ٤٥٠/٤. ابن حنبل، مسند الامام احمد برقم (٢٣٤٤٢) ٤٠٧/٣٨.

(٤) ينظر : ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ .

لم تطلع)[١]، (وحمل طائفة من الكوفيين منهم النخعي وغيره هذا الحديث على جواز السحور بعد طلوع الفجر في السماء حتى ينتشر الضوء على وجه الأرض)[٢] .

وجه الدلالة : دل هذا الحديث على أن حذيفة (ﷺ) أكل بعد طلوع الفجر وهو يريد الصوم وحكى ذلك عن رسول الله (ﷺ) وأنه صرّح بأن الوقت كان نهاراً لقوله (هو النهار غير أن الشمس لم تطلع) فدل على جواز الأكل والشرب للصائم بعد الفجر بل إلى طلوع الشمس[٣]، وزعم الأعمش : أن المراد أول الإمساك عند أول طلوع الشمس لأن المقصود النهار العرفي وجوز فعل محظورات الإمساك بعد طلوع الفجر[٤]، وأجيب عن هذا بما يأتي :

أ . ثبت في الصحيحين – كما تقدم – خلاف ذلك كحديث عدي وسهل وغيرهم (ﷺ) من أن البيان يتحقق بطلوع الفجر بقليل فيكون الإمساك مع طلوع الفجر تحرياً لصحة الصيام[٥] .

ب . أن النبي (ﷺ) وصف الفجر الذي يحرم فيه الطعام وتحل فيه الصلاة هو الفجر الصادق، فدل ذلك على أن المانع من الطعام والشراب وغير ذلك مما يبطل الصوم الفجر الصادق فإن
الأحاديث الصحيحة الصريحة مخالفة لحديث حذيفة (ﷺ) وغيره فتُقدم عليه[٦] .

---

(١) الطحاوي، شرح معاني الاثار، برقم (٣١٦٥) ٢٢/٣ . ابن حزم، المحلى، ٣٢٤/٦ .
(٢) ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ .
(٣) ينظر: الطحاوي، شرح معاني الاثار، ٥٢/٢ . ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ .
(٤) ينظر: الالوسي، روح المعاني، ٤٦٤/١ .
(٥) ينظر: الطحاوي، شرح معاني الاثار،٥٢/٢ ، ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ .المباركفورى، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ .
(٦) ينظر:الطحاوي، شرح معاني الاثار،٥٢/٢ ، ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ . المباركفورى، المباركفورى، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ .

ج . ويمكن حمل حديث حذيفة (ﷺ) وكل الأحاديث المنقولة عن الصحابة والتابعين (ﷺ) في هذا المعنى : على أن ذلك كان قبل نزول قول الله تعالى (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) فقد أشكل حكم هذه الآية على بعض الصحابة (ﷺ) فلما بين الله تعالى ذلك بقوله (من الفجر) علموا أن الغاية المشروعة لإباحة الأكل والشرب أن يتبين الفجر الصادق، كما بينه حديث سهل (ﷺ) المتقدم ، فيحتمل أن حذيفة (ﷺ) وغيره قد رووا ذلك عن رسول الله (ﷺ) قبل نزول تلك الآية، فلما نزلت الآية بتمامها أحكم ذلك ورد الحكم إلى ما بُيّنَ فيها[١] .

ثم أنه لا يصح ترك آية في كتاب الله تعالى وحديث رسول الله (ﷺ) المتواتر التي تلقتها الأمة بالقبول واستمر العمل بها منذ عهد النبي (ﷺ) إلى اليوم والعمل بحديث يحتمل نسخه بأدلة صحيحة في هذا الباب[٢]، يقول ابن حجر : (واستُدل على ذلك بما نُقل عن حذيفة (ﷺ) وغيره – من جواز الأكل إلى الأسفار – وقال : ثم نُسخ بعد ذلك بقوله تعالى (من الفجر) ويؤيده ما رواه عبد الرزاق (أن بلالاً أتى النبي (ﷺ) وهو يتسحر) فقال الصلاة يا رسو الله قد والله أصبحت فقال (ﷺ) «يَرْحَمُ اللَّهُ بِلَالًا، لَوْلَا بِلَالٌ لَرَجَوْنَا أَنْ يُرَخَّصَ لَنَا حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»[٣] وذكر ابن رجب أن من حكى عن الصحابة والتابعين (ﷺ) أنهم استباحوا الأكل حتى تطلع الشمس فقد أخطأ، وحديث حذيفة (ﷺ) كان في أول الإسلام ثم نُسخ[٤] .

---

(١) ينظر : الطحاوي، شرح معاني الاثار، ٥٢/٢ ، ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ . المباركفوري، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ .

(٢) ينظر : الطحاوي، شرح معاني الاثار، ٥٢/٢ .

(٣) فتح الباري ١٦٤/٤ . عبد الرزاق بن همام الصنعاني. (ت:٢١١ هـ). *المصنف* . تح: حبيب الرحمن الأعظمي .ط٢. (بيروت: المكتب الإسلامي،١٤٠٣هـ)، ٤/ ٢٣١ .

(٤) ينظر : ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ .

د . إن حديث حذيفة (ﷺ) – إن كان رفعه صحيحاً – فمعناه أنه قرب النهار، يقول ابن رجب (رحمه الله) : (ويحمل حديث حذيفة (ﷺ) على أنه يجوز الأكل في نهار الصيام حتى يتحقق طلوع الفجر ولا يكتفي بغلبة الظن بطلوعه فإن تحريم الأكل متعلق بتبيين الفجر)[١] وأما عاصم ففي حديثه اضطراب ونكارة فرواية الإثبات أولى، يقول ابن عمر (ﷺ) : (أن ابن أم مكتوم كان لا يؤذن – وكان أعمى – حتى يقال له : أصبَحْتَ أصبحت أصبحت)[٢] ومعناه قرب الصبح وليس كما فهم من قرب طلوع الشمس والله أعلم[٣].

ثم إن شراح هذا الحديث فهموا من ظاهر الحديث ودلالته : أن المراد بالنهار هو النهار الشرعي ، والمراد بالشمس الفجر لكونه من آثار الشمس ، والمراد : أنه في قرب طلوع الفجر بحيث يقال : النهار[٤] ، علما أن المقصود بالنهار هو النهار الشرعي لا العرفي والنهار الشرعي يدخل بطلوع الفجر وبيانه وليس بعد بيان النبي (ﷺ) بيان وقد جاء البيان (من الفجر) ولو أراد الله تعالى ذلك في هذا الحكم لقال : وكلوا واشربوا إلى النهار[٥] .

هـ . ثم إن الإمام النووي (رحمه الله) قال : (حكى أصحابنا عن الأعمش وإسحاق بن راهويه أنهما جوزا الأكل وغيره إلى طلوع الشمس ولا أظنه يصح عنهما) وعلى فرضية التسليم بصحة النقل عن الأعمش فإنه قد خالف بقوله هذا إجماع أهل العلم (رحمهم الله) فشذَّ ولم يُعرّج على قوله أحد منهم، وعليه فإن النهار الذي يجب صومه من طلوع الفجر وبيانه إلى غروب الشمس وهذا قول جماعة علماء المسلمين)[٦] .

---

(١) ابن رجب، فتح الباري، ٤٢٤/٤ .
(٢) البخاري، صحيح البخاري ١٦٠/١ برقم (٦١٧) باب أَذَانِ الأَعْمَى إِذَا كَانَ لَهُ مَنْ يُخْبِرُهُ .
(٣) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٥/٦ . ابن مفلح ، الفروع، ٣٣/٥-٣٤ .
(٤) ينظر : السندي، حاشية السندي، ٣٢٢/٢ .
(٥) ينظر : الالوسي، روح المعاني، ٤٦٤/١ .
(٦) ينظر : النووي، المجموع، ٣٢٥/٦ . ابن قدامة، المغني، ٤/٣ .

٢ . عن ابن جريج (رحمه الله) قال : (قلت لعطاء (ﷺ) : أيُكره أن أشرب وأنا في البيت لا أدري لعلي أصبحت ؟ قال أي عطاء (ﷺ) لا بأس بذلك هو شك)[١] ، وعن معمر (ﷺ) : أنه كان يؤخر السحور جداً حتى يقول الجاهل لا صوم له[٢] ، وروى ابن حزم عن الحسن (ﷺ) أنه قال لسائله عن الإمساك في الصبح : كلْ ما امتريت[٣].

وأجيب عن هذه الاثار وغيرها : بأنها موافقة لدلالة الآية والحديث من أن الإمساك يجب عند التيقن من الفجر لقوله تعالى (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ[البقرة ١٨٧]) وبيان النبي (ﷺ) لهذه الآية (إنما هو بياض النهار وسواد الليل) أقوى برهان وأدل بيان وليس بعد بيان النبي (ﷺ) بيان[٤] .

الترجيح :

ومن عرض أقوال الفقهاء في مسألة بيان الوقت الذي يجب فيه إمساك الصائم فالذي يبدو لي – والله اعلم – أن القول الراجح هو ما ذهب إليه أصحاب المذهب الأول ، وذلك لصحة ما استدلوا به من الاوجه المتعددة في دلالة قوله تعالى (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ) لا سيما وقد بين النبي (ﷺ) المقصود بهذه الآية حينما أشكل على الصحابة (ﷺ) فهمه فقال (إنما هو سواد الليل وبياض النهار) ، ويؤيد ذلك توجيه العلماء للآية الكريمة بتوجيهات عديدة كلها تدل على أن وقت الإمساك يجب ببيان الفجر الصادق، وكذلك

---

(١) ينظر: ابن حزم، المحلى، ٢٣٤/٦. المباركفوري، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ .

(٢) ينظر: ابن حزم، المحلى، ٢٣٤/٦. المباركفوري، تحفة الاحوذي،٣١٩/٣ .

(٣) ينظر: ابن حزم، المحلى، ٢٣٤/٦. المباركفوري، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ .

(٤) ينظر: النووي، شرح صحيح مسلم، ١٧٥/٧. ابن حجر، فتح الباري، ١٦١/٤-١٦٤ . العظيم العظيم آبادي، عون المعبود، ١٠٩٦/١-١٠٩٧ . المباركفوري، تحفة الاحوذي، ٣١٩/٣ . الطحاوي، شرح معاني الاثار، ٥٢/٢-٥٤ .

الأحاديث الصحيحة الصريحة التي تدل على ذلك – كما تقدم في أدلة المذهب الأول ومناقشة أدلة المذهبين الآخَرَين – ثم إنه يمكن حمل كل الأحاديث المروية عن الصحابة والتابعين (ﷺ) على أن فعلهم كان قبل نزول قوله تعالى (من الفجر) لأنه لا يُمكن أن يُظَنَّ بأصحاب رسول الله (ﷺ) أنهم يسمعون الحكم وبيانه ويخالفون ذلك فهم أتقى خلق الله تعالى وأكثرهم وقوفاً عند حدوده، ويؤيد هذا أن بين نزول قوله تعالى (وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ) وبين قوله (من الفجر) عام كامل، ثم جاء توضيح النبي (ﷺ) بقوله : (إنما هو سواد الليل وبياض النهار) بياناً للآية الكريمة وإنما يجب العمل بأظهر الوجوه عند ورود البيان من الشارع وهو قول النبي (ﷺ) ولذا قال سهل بن سعد (ﷺ) فعلموا أنه (ﷺ) يعني بذلك بيان حد الليل من النهار، وهذا دليل على أن ما بعد الفجر الصادق هو من النهار لا من الليل وهو الوقت الذي تتعلق به جميع الأحكام الشرعية من خروج وقت العشاء ووجوب الإمساك في الصوم ودخول وقت صلاة الفجر وغيرها من الأحكام والله أعلم .

المبحث الثالث

بياض النهار وسواد الليل من الناحية الفلكية

لغرض تحديد وقت الفجر الصادق لا بد من تحديد معنى الشفق الصباحي ، وكذلك كيفية تمييز الفجر الكاذب من الفجر الصادق وخصائصهما والعوامل المؤثرة على كيفية رؤيتهما ، وكذلك لا بد من معرفة شروط تحري الفجر والشفق لإمكان ضبط الأحكام المترتبة عليها من الناحية الفلكية وما يبنى عليها من الأحكام الشرعية ولذا سيتضمن هذا المبحث المطالب الآتية :

المطلب الأول : تحديد معنى الشفق الصباحي ومراحل تكوينه

وينقسم على فرعين

الفرع الأول : تحديد معنى الشفق الصباحي

يفسر علماء الفلك ظاهرة الشفق من الناحية الفلكية : بأنها انكسار الضوء وانعكاسه وتشتته في الهواء خلال طبقات الجو العليا بحيث يرى الراصد الضوء قبل شروق الشمس ،ونتيجة لعوامل انكسار الضوء بحيث يسير إليه بصورة محدودبة فإن الرائي يرى الضوء في غير محله الحقيقي(١)

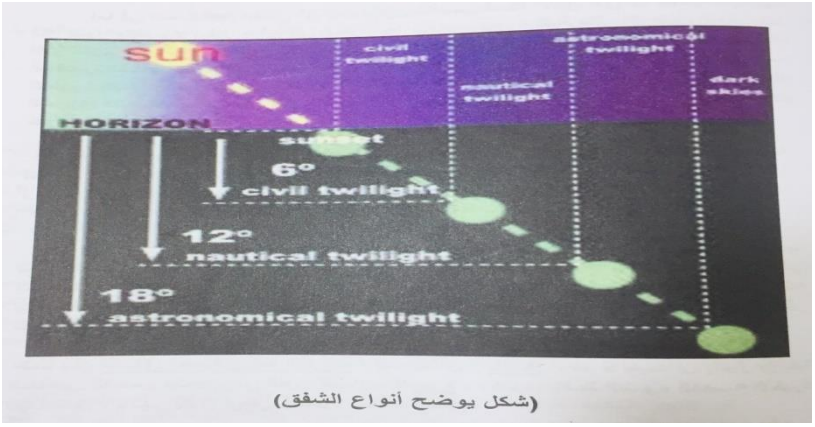

(شكل يوضح أنواع الشفق)

ومن المعلوم أن الشفق هو ضوء الشمس المنعكس من الطبقات العليا للغلاف الجوي مع إسهام بعض المؤثرات على تشتت الأشعة المرئية من الشمس ، وبناءً على ما تقدم يمكن تعريف الشفق من الناحية الفلكية : بأنه ضوء النهار قبل طلوع الشمس بمدة زمنية ، ويقسمه علماء الفلك إلى نوعين : شفق صباحي ويُطلق عليه (الفجر) ، وشفق مسائي ويُطلق عليه (الغسق) ، فالشفق : هو الضوء الأبيض المنتشر في الأفق من جهة الشرق(٢).

---

(١) ينظر : مجيد محمود جراد. *المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك لحساب المواقيت*.(٢٠٢٢م)، ص ٤٧

(٢) ينظر : مجيد محمود جراد. *علم الفلك أبحاث في الجغرافية الفلكية*. (٢٠٠٦ م)، ص ٦٢

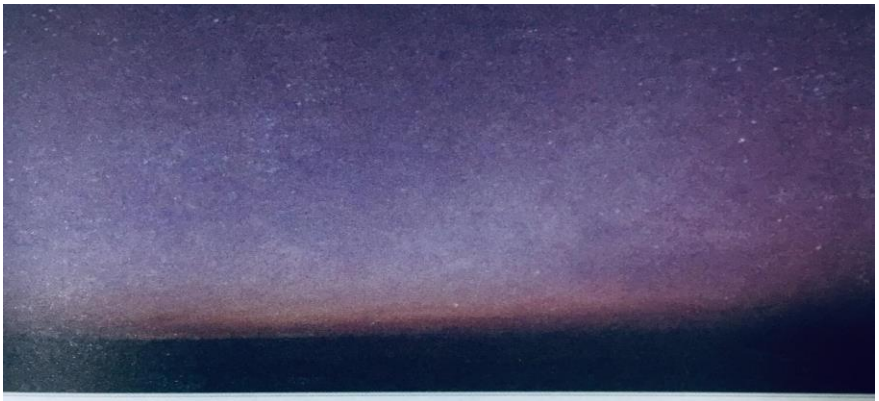

(صورة للفجر الصادق)

ان ظاهرة طلوع الشفق تحدث قبل شروق الشمس ولكن بترتيب عكسي بمعنى : يظهر الشفق الأبيض وهو (الفجر الصادق) ثم يظهر الشفق الأحمر ثم تشرق الشمس ، ويمكن تفسير هذه الظاهرة فلكياً : بان جزئيات الهواء غير متماسكة فالضوء المنعكس يكون لطيفاً خفيفاً لأنه انعكاس جزئي فيتوهج الغلاف الجوي باللون الاحمر المصفر من جهة المغرب ويسمى ب (الشفق الأحمر) ، ثم تستمر الشمس بالانخفاض تحت الأفق فيأخذ الشفق الأحمر بالتناقص تدريجياً حتى يظهر الشفق الأبيض ، ثم يغيب الشفق الأبيض ، ولأن تلك الأشعة الضوئية تتناثر فضلاً عن ان قسما كبيراً منها يصطدم بالغلاف الجوي وكذلك بجزئيات الهواء وبخار الماء والشوائب الأخرى ، ولذا لا يصل إلينا من تلك الأشعة إلا ما تكون ذات أطوال كبيرة نسبياً[١] .

وإذا كانت ظاهرة الشفق المسائي _ وكذلك الصباحي _ تحدث نتيجة تشتت ضوء الشمس في الطبقات العليا لجو الأرض عندما يصدم بمختلف أنواع الذرات والجسيمات العالقة فيه وانعكاسه علينا فيمكن أن نعرف الشفق الصباحي _الأبيض _

(١) عوني محمد الخصاونة–مجيد محمود جراد. *مواقيت الصلاة وحساباتها بالطرق العلمية الفلكية الدقيقة*. (٢٠١٦م)،٧٢

بأنه : الضوء الأبيض المنتشر في الأفق جهة الشرق ، وهو ما يُطلق عليه فقهاء المسلمين اسم (الفجر الصادق) ، أما مدة مغيب الشفق تحت الأفق من مغيبه إلى طلوعه فتختلف بحسب خط عرض المكان ، ولهذا كلما زادت قيمة خط العرض شمالاً أو جنوباً كلما قلت مدة غياب الشفق ، وبالعكس كلما كان موقع الراصد شمالاً أو جنوباً كلما زادت مدة غياب الشفق ، ولذا يعتمد اختلاف طول مدة الشفق على اختلاف فصول السنة ، وكذلك على اختلاف الموقع على سطح الأرض[١] .

الفرع الثاني : مراحل ظاهرة الشفق

يقسم علماء الفلك ظاهرة الشفق بالنظر إلى حادثة ظهور الشمس مع وجود المؤثرات الأخرى على ثلاث مراحل[٢] :

١. مرحلة الشفق المدني : ويكون ضوء الشمس المنعكس في مدة هذا الشفق مشوباً بالاحمرار إلا أنه واضح بحيث ينير ضوءه الأرض ، وفي هذه المرحلة تنزل الشمس تحت الأفق بمقدار (٦) درجات ، ومع هذا تظهر في أُثناء هذه المدة للعيان بعض النجوم الساطعة وبعض الكواكب المنيرة .

٢. مرحلة الشفق البحري : بأن يستمر نزول الشمس تحت الأفق بمقدار (١٢) درجة ، حتى يتلاشى ضوء الشفق تدريجياً مع بقاء إمكانية تشخيص بعض الأشياء الخارجية بالعين المجردة .

٣. مرحلة الشفق الفلكي : وتبدأ هذه المرحلة بعد نزول الشمس تحت الأفق حتى تبلغ نزولاً إلى (١٨) درجة ، حتى لا يبقى أي أثر للشفق فعندئذٍ يتبدد النور ويعم الظلام بصورة كلية على وجه الأرض بحيث تتجلى بذلك أكثر نجوم السماء .

((١)) ينظر : جراد، المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك، ص ٤٧

((٢)) ينظر : جراد، المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك، ص ٥٠

ولذا نجد أن أول ما يبدأ الشفق الصباحي باللون الأبيض فإذا ما ترعرع في الانتشار في الأفق تحول إلى اللون الأصفر ، لينتهي قبل طلوع الشمس باللون الأحمر ، وعلى العكس من هذه العملية تماماً هي مراحل ظهور الشفق المسائي .

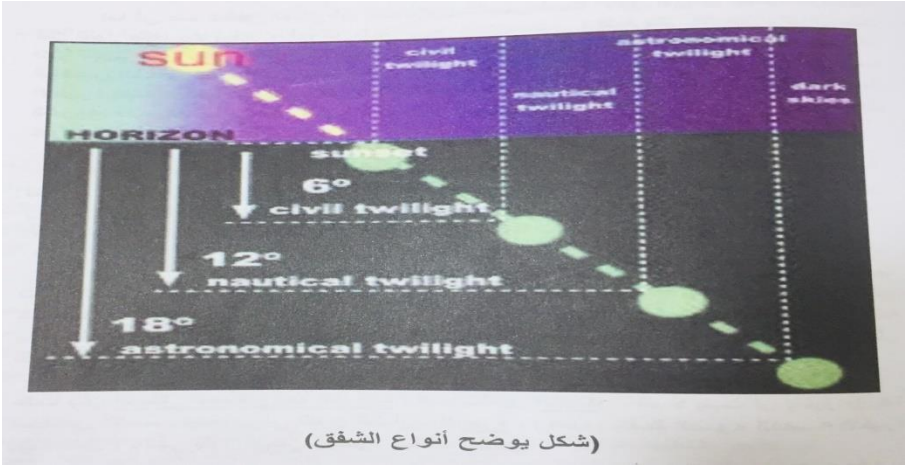

(شكل يوضح أنواع الشفق)

وعليه فإن وقت الفجر الصادق فلكياً يبدأ بأول ظهور الشفق الصباحي ويسمى بالشفق الأبيض ، وذلك عندما تكون الشمس تحت الأفق قبل طلوعها ب (١٨) درجة على أعلى تقدير ، وهو ما يُطلق عليه فقهاء الشريعة الإسلامية اسم (الفجر الصادق أو الفجر الثاني) وهو الوقت الذي تبنى عليه كثير من الأحكام الفقهية ومنها وجوب إمساك الصائم عملاً بقوله تعالى (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)[١] .

(١) ينظر:مجيد محمود جراد –عبد الرحمن حمدي شافي. *أثر علم الفلك في الاحكام الشرعية*.(٢٠١١م)، ص ٥٤

المطلب الثاني : أقسام الشفق فلكياً وخصائصه

تقدم أن الشفق الصباحي هو الضوء الأبيض المنتشر في الأفق جهة الشرق ، وهو ما يطلق عليه الفجر الصادق وحتى يمكن أن نميز بينه وبين الفجر الكاذب يستلزمه تقسيم هذا المطلب على فرعين :

الفرع الأول : الفجر الكاذب وخصائصه

(صورة الفجر الكاذب).

أولاً: حقيقة الفجر الكاذب فلكياً :

يعرف علماء الفلك (الفجر الكاذب) : بأنه عبارة عن إضاءة بيضاء باهتة تظهر من جهة الشرق على شكل هرم أو مثلث كبير قاعدته عند الأفق ورأسه إلى الأعلى ويكون الظلام على جانبيه[١] .

ويعزو علماء الفلك سبب ظهور ضوء الفجر الكاذب إلى انعكاس أشعة الشمس عن حبيبات غبارية وترابية تسبح في الفضاء الخارجي البعيد عن الغلاف الجوي المحيط بالأرض ، فيبدأ ضوء ولمعان الفجر الكاذب تدريجياً إلى أن يصير كشدة لمعان مجرة درب التبانة ، ولذا فمن الناحية الفلكية تبدأ الشمس بالاقتراب من

(١) ينظر : حميد مجول النعيمي –مجيد محمود جراد. *المدخل الى علم الفلك*.(٢٠١٠م)ص ٦٢

الأفق الشرقي بعد منتصف الليل بينما تبقى السماء في ظلام حالك إلى أن يظهر الفجر الكاذب بصفته وشكله المذكورين آنفاً[١] ، أما وقت ظهوره فيبدأ

قبل الفجر الصادق بمدة قد تصل إلى (٤٠) دقيقة تقريباً في الغالب[٢] .

ثانياً : خصائص الفجر الكاذب : من أهم ما يميز الفجر الكاذب فلكياً ما يأتي[٣] :

١. أن يكون مستطيلاً مستدقاً ، قاعدته إلى أعلى جهة وسط السماء ويسمى ب (ذنب السرحان)

٢. يتميز بأن يكون ساطعاً وله نور وبياض ، إلا أنه يؤثر فيه ضوء القمر إن كان بادياً .

٣. تحيط بالفجر الكاذب من الجانبين ظلمة وتزداد هذه بحسب الظروف الجوية وصفاء الجو .

٤. يكون أسفل الفجر ظلمة أيضاً وذلك مما يلي المشرق من جهة الأفق .

الفرع الثاني : الفجر الصادق وخصائصه

أولاً : حقيقة الفجر الصادق فلكياً :

تقدم أن الفجر الصادق : هو الشفق الصباحي والذي يتمثل بالضوء الأبيض المستطير المنتشر

في الأفق من جهة الشرق وهو الوقت الشرعي الذي تتعلق به كثير من الأحكام الفقهية ومنها وجوب إمساك الصائم .

---

(١) ينظر : جراد – شافي، أثر علم الفلك في الاحكام الشرعية ص ٥٤

(٢) ينظر : جراد، المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك، ص ٥٢

(٣) ينظر : مجيد محمود جراد –صبيح رحمان الساعدي. *مبادئ واساسيات علم الفلك*.(٢٠١٢ م)، ص ٥٥

ثانياً : خصائص الفجر الصادق فلكياً :

لعل معرفة خصائص كل من الفجر الصادق والكاذب الطريق السليم لرفع وإزالة الاشتباه بين صورة الفجرين وذلك بغية معرفة صحة بناء الأحكام المترتبة عليها .. ولذا من أهم خصائص الفجر الصادق ما يأتي[١] :

١. يظهر الفجر الصادق بعد انكتام الفجر الكاذب فيخف لمعان الكاذب ليظهر بعده الفجر الصادق .

٢. يتميز الفجر الصادق بكون ضوءه باهتاً ينتشر بشكل أفقي مستطير على طول الأفق الشرقي

٣. أن تخالط الفجر الصادق حمرة أحياناً ولا سيما إذا كانت السماء صافية ، وهذه الحمرة تزيد وتنقص بحسب تغير الأحوال الجوية .

٤. يكون تأثير ضوء القمر على الفجر الصادق محدوداً حتى ولو كان القمر في جهة الشرق آخر الليل .

وليُعلم : أن ظاهرة الفجر الصادق – الشفق الصباحي – ظاهرة غير حدية فلا يمكن أن يظهر في لحظة واحدة كشروق الشمس أو غروبها ، بل أن الفجر الصادق يظهر بضوء أبيض باهت ينتشر بشكل أفقي على طول الأفق الشرقي ثم تزداد إضاءته تدريجياً[٢] .

---

(١) ينظر : جراد، المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك، ص ٥٢ –٥٣

(٢) المصدر نفسه

المطلب الثالث : الدرجة الفلكية لإمكان رؤية الفجر الصادق عندها

اختلفت أقوال علماء الفلك في تحديد درجة الزاوية التي يمكن عن طريقها رؤية الفجر الصادق حيث تتراوح ما بين (١٦-١٩) درجة بحسب الأبحاث والدراسات القديمة والحديثة التي تطرقت إلى هذا الموضوع[١] .

(الجدول أدناه يبين آراء الفلكيين حول درجة انحطاط الشمس اسفل الأفق للفجر والعشاء)

اسم العالم الفلكي	درجة الفجر	درجة العشاء
البتاني (٣٧٦ هـ)	١٨	١٨
أبو الحسن الصوفي (٣٧٦ هـ)	١٨	١٨
البيروني (٤٤٠ هـ)	١٨	١٨
ابن الزرقالة (٤٩٣ هـ)	١٨	١٨
نصير الدين الطوسي (٦٧٢ هـ)	١٨	١٨
أبو الربيع سليمان بن أحمد القشتالي (١٢٠٨ هـ)	١٨	١٨
أبو علي الحسن بن عيسى بن المجاصي	١٨	١٨
الشيخ حسن أفندي	١٨	١٨
ابن الشاطر (٧٧٧ هـ)	١٩	١٧
أبو عبد الله محمد الأشبيلي المعروف بابن الرقام (٦٨٥ هـ)	١٩	١٩

ومع هذا الاختلاف في تحديد الدرجة التي يمكن عن طريقها رؤية الفجر الصادق إلا أن أكثر الباحثين المتخصصين في علم الفلك والشريعة يتجهون إلى اعتماد الزاوية (١٨) درجة لبداية ظهور الفجر الصادق حيث تَبَنّى الاتحاد العربي لعلوم الفلك بياناً أصدره نخبة طيبة من العلماء البارزين المختصين في هذا المجال يعتمد فيه على هذه الدرجة في تحديد بداية ظهور الفجر الصادق ، ويؤيد اعتماد هذه الدرجة الزاوية (١٨) درجة أنه المعيار الذي تعتمده رابطة العالم الإسلامي والمجمع الفقهي للعالم الإسلامي فضلاً عن اتفاق غالبية الدول العربية والإسلامية على اعتمادها لحساب مواقيت الصلوات الخمس ومنها وقت طلوع الفجر الصادق الذي تترتب عليه كثير من الأحكام الفقهية ، ومن الجدير بالذكر أنه منذ العهد البابلي إلى

(١) ينظر : المصدر نفسه ص ٥٦ – ٥٧ .

يومنا هذا لم تثبت رؤية الفجر الصادق بالعين المجردة بأقل من الزاوية (١٨) درجة[١] .

المطلب الرابع: العوامل المؤثرة على رؤية الفجر الصادق وشروط تحريه

الفرع الأول : العوامل المؤثرة على رؤية الفجر الصادق

يلخص علماء الفلك العوامل التي تؤثر على رؤية الشفق الصباحي (الفجر الصادق) بما يأتي[٢] :

١. كثافة الهواء في الجو (الغلاف الجوي) المتكون من (نيتروجين واوكسجين) ، ولذلك كلما زاد ارتفاعنا عن سطح البحر كلما قلت كمية الغلاف الجوي لقلة كثافته .

٢. وجود الأدخنة والغبار وبخار الماء وغيرها من العوامل التي تقل أيضاً كلما ارتفعنا إلى الأعلى .

٣. عوامل تشتت الغازات قليلة النسبة مثل الأوزون وثاني اوكسيد الكاربون وغيرهما

٤. (التلوث الضوئي) في السماء سواء كانت طبيعية كضوء القمر ونحوه ، أو اصطناعية كإضاءة المدن والقرى القريبة من مواقع الرصد .

فوجود هذه العوامل لا بد أن يكون لها تأثير على شكل ولون وشدة إضاءة الفجر الصادق وكذلك الشفق مع أن علماء الفلك يرون انه يمكن للمختصين بهذا الشأن أن يضبطوا مقدار التلوث في الغلاف الجوي ومدى تأثيره على إرصادهم ، كما يرى أهل الاختصاص على اختلاف أماكن إرصادهم أنه لا يمكن إهمال مثل هذه العوامل التي تؤثر على رؤية لفجر الصادق والشفق ولا سيما أن زاوية الرصد تنحصر بين (١٨ _ ١٩) درجة بالنسبة للفجر الصادق ، وتتراوح بين (١٧ _ ١٩) درجة بالنسبة للشفق[٣] .

---

(١) ينظر : جراد، المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك، ص ٥٦-٥٧ .

(٢) ينظر : المصدر نفسه ص ٥٩-٦٠ .

(٣) ينظر : المصدر نفسه ص ٥٩-٦٠ .

الفرع الثاني : شروط علماء الفلك لتحري الشفق الصباحي والمسائي

يشترط علماء الفلك لإمكانية رؤية الفجر الصادق وكذا الشفق شروطاً عديدة أهمها ما يأتي[١] :

١. يشترط في الراصد أن يفرق بين خصائص الفجر الصادق والفجر الكاذب .
٢. أن يجري الراصد عملية الرصد من مكان عال عن مستوى سطح البحر تحاشياً للعوامل المؤثرة على إمكانية رؤية الفجر الصادق .
٣. أن يقوم الراصد بعملية الرصد في ليلة مظلمة ذي جو صاف ليلة الرصد ، بأن يكون بعيداً عن المؤثرات الضوئية الطبيعية كضوء القمر ونحوه ، أو المؤثرات الاصطناعية كضوء المدن والقرى ، لأن اضاءة الفجر الكاذب والصادق عند ابتدائهما تكون خافتة جداً .
٤. ويشترط في الرصد ألاّ يستخدم أي نوع من أنواع الإضاءة عند إجراء عملية الرصد ، لأن ذلك يؤثر على امكانية الرؤية الجيدة .
٥. أن يقوم الراصد بعملية الرصد للفجرين من مكان مكشوف الأفق تفادياً للمؤثرات والتضاريس الأرضية من ارتفاع وانخفاض ونحوهما .
٦. أن يحدد الراصد مسبقاً نوعية الظاهرة المطلوب رصدها ، وذلك لمعرفة هيئتها وشدة ضوئها والجهة التي يظهر عندها الفجران أو الشفق الليلي .

(١) ينظر : جراد، المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك، ص ٦٢

الخاتمة

بعد أن انتهينا من مباحث هذا المبحث نوجز خلاصته في هذه لنقاط المختصرة :

١. اليوم الشرعي : هو الزمان الممتد من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس وهو ما يطلق على النهار أيضاً .

٢. أما الليل : فهو الزمن الممتد من غروب الشمس إلى طوع الفجر الصادق .

٣. الفجر فجران : أ. الفجر الكاذب : هو البياض المستطيل الذي يبدو في ناحية السماء ثم ينكتم كذنب السرحان .. ب . الفجر الصادق : وهو البياض المستطير المنتشر معترضاً في الأفق .

٤. يطلق البياض عند الفقهاء ويراد به ضوء الفجر الصادق وبداية اليوم الشرعي ، وقد يطلق ويراد به الاسفار ولا خلاف بين الفقهاء أن بداية وقت الصبح طلوع الفجر الثاني وهو البياض المنتشر في الأفق عرضاً .

٥. ويطلق السواد ويراد به الفجر الأول المستطيل ويسمى بالكاذب لأنه سواد تعقبه ظلمة .

٦. يبدأ وقت إمساك الصائم بطلوع الفجر الصادق (الثاني) وهو الضوء المنتشر في الأفق عرضاً ، فهو الوقت الذي تتعلق به الأحكام الشرعية كدخول وقت صلاة الصبح وانتهاء وقت صلاة العشاء إضافة إلى دخول وقت إمساك الصائم عن المفطرات .

٧. الشفق من الناحية الفلكية : هو ضوء النهار قبل طلوع الشمس بمدة زمنية ويقسمه العلماء على نوعين : شفق صباحي ويطلق عليه (الفجر) وشفق مسائي ويطلق عليه (الغسق) ، فالشفق هو : الضوء الأبيض المنتشر في الأفق من جهة الشرق .

٨. الشفق الصباحي _ الأبيض _ : هو الضوء الأبيض المنتشر في الأفق في جهة الشرق ، وهو ما يسميه فقهاء المسلمين (الفجر الصادق) .

٩. يقسم علماء الفلك ظاهرة الشفق بالنظر إلى حادثة ظهور الشمس مع وجود المؤثرات الأخرى إلى ثلاثة مراحل : أ . مرحلة الشفق المدني ، ب مرحلة الشفق

البحري ، ج . مرحلة الشفق الفلكي وتبدأ هذه المرحلة بعد نزول الشمس تحت الأفق (١٨) درجة بحيث يبقى أثر للشفق في الأفق .

١٠ . يبدأ وقت الفجر الصادق فلكياً عندما تكون الشمس تحت الأفق قبل طلوعها ب (١٨) درجة وهو ما يسمى فلكياً (بالشفق الصباحي) وشرعاً ب(الفجر الصادق) وهو الوقت الذي تتعلق به كثير من الأحكام الشرعية ومنها وجوب امساك الصائم .

١١ . الفجر الكاذب فلكياً : هو عبارة عن اضاءة بيضاء باهتة تظهر من جهة الشرق على شكل هرم أو مثلث كبير قاعدته عند الأفق ورأسه إلى الأعلى ويكون الظلام على جانبيه وله خصائص تميز الفجر الصادق منه .

١٢ . أما الفجر الصادق فلكياً : فهو الشفق الصباحي الممثل بالضوء الأبيض المستطير المنتشر في الأفق من جهة الشرق وللفجر الصاق خصائص فلكية يعرف بها تميزه من الفجر الكاذب .

١٣ .ذهب جمهور علماء الفلك المعاصرين إلى اعتماد الزاوية (١٨) درجة لبداية ظهر الفجر الصادق وهذا ما تبناه الاتحاد العالمي لعلوم الفلك والمجمع الفقهي الإسلامي ورابطة العالم الإسلامي .

١٤ هناك عوامل تؤثر على رؤية الشفق الصباحي (الفجر الصادق) يكن لعلماء الفلك أن يضبطوا مقدار تلك المؤثرات ومدى تأثيرها على إرصادهم ، ويمكن أيضاً تنادي هذه المؤثرات لا سيما وأن زاوية الرصد تنحصر بين (١٨ _ ١٩) درجة بالنسبة للفجر الصادق .

١٥ . يشترط علماء الفلك لإمكانية رؤية الفجر الصادق شروطاً عديدة ذكرنا أهمها .

المصادر والمراجع

١. ابن أبي شيبة، ابو بكر عبد الله. (ت ٢٣٥ هـ). المصنف . تح: محمد عوامة. دار القبلة.

٢. ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) . فتح الباري شرح صحيح البخاري. تح : طارق بن عوض الله بن محمد. ط٢. السعودية: دار ابن الجوزي ،١٤٢٢هـ.

٣. ابن حجر، أحمد بن علي.(تـ ٨٥٢هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار المعرفة ، ١٣٧٩هـ-١٩٦٠م.

٤. ابن حزم ، علي بن أحمد.(ت٤٥٦هـ). المحلى بالآثار. بيروت: دار الفكر.

٥. ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني (ت: ٢٤١هـ). مسند أحمد بن حنبل. تح: السيد أبو المعاطي النوري. ط١. بيروت: عالم الكتب، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م .

٦. ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق.(ت:٣١١ هـ). صحيح ابن خزيمة . تح: محمد مصطفى الأعظمي. بيروت: المكتب الإسلامي.

٧. ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد. (ت ٥٩٥هـ). بداية المجتهد .ط٤. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٣٩٥هـ- ١٩٧٥م.

٨. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر.(ت: ١٢٥٢هـ). الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار). ط٢ . بيروت: دار الفكر ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٩. ابن قدامة، عبد الله بن أحمد المقدسي.(ت٦٢٠هـ). المغني . تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي- عبد الفتاح محمد الحلو. ط٣. الرياض: عالم الكتب، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

١٠. ابن ماجه ، محمد بن يزيد القزويني.(ت:٢٧٣هـ). سنن ابن ماجه. تح: محمد فؤاد عبد الباقي،. بيروت: دار الفكر .

١١. ابن مفلح ، محمد .(ت:٧٦٣هـ). الفروع . ومعه تصحيح الفروع للمرداوي. تح: عبد الله بن عبد المحسن التركي. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة ،١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣ م.

١٢. ابن منظور، محمد بن مكرم.(ت٧١١هـ). لسان العرب .ط٣. بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ .

١٣. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد. (ت٩٧٠هـ). البحر الرائق شرح كنز الدقائق.ط٢. دار الكتاب الإسلامي.

١٤. ابو حيان ، محمد بن يوسف. (ت ٧٤٥هـ). البحر المحيط في التفسير. تح: صدقي جميل. ط١. بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ.

١٥. أبو داود، سليمان بن الأشعث. (ت:٢٧٥هـ). سنن أبي داود. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد. بيروت: المكتبة العصرية.

١٦. الالوسي ، محمود بن عبد الله . (ت ١٢٧٠هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. تح: علي عبد الباري عطية. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

١٧. البخاري، محمد بن اسماعيل (ت: ٢٥٦هـ). صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح . ط١. القاهرة: دار الشعب، ١٩٨٧م.

١٨. البيهقي، أحمد بن الحسين . (ت: ٤٥٨هـ). السنن الكبرى . تح: محمد عبد القادر عطا. ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م .

١٩. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (ت: ٢٧٩هـ) الجامع الكبير= سنن الترمذي. تح: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م

٢٠. جراد . مجيد محمود – الساعدي، صبيح رحمان. مبادئ واساسيات علم الفلك. ٢٠١٢ م.

٢١. جراد، مجيد محمود – شافي، عبد الرحمن حمدي . أثر علم الفلك في الاحكام الشرعية. ٢٠١١م ب ط

٢٢. جراد، مجيد محمود . علم الفلك أبحاث في الجغرافية الفلكية. ٢٠٠٦ م.

٢٣. جراد، مجيد محمود. المستخلص من آراء علماء الشريعة والفلك لحساب المواقيت. ٢٠٢٢م.

٢٤. الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري(ت: ٤٠٥هـ). المستدرك على الصحيحين. تح: مقبل بن هادي الوادعي. القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٢٥. الخصاونة ،عوني محمد – جراد، مجيد محمود. مواقيت الصلاة وحساباتها بالطرق العلمية الفلكية الدقيقة. ٢٠١٦م.

٢٦. الدارقطني، علي بن عمر.(ت: ٣٨٥هـ). سنن الدارقطني. تح: شعيب الارنؤوط واخرون. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة ، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٤م.

٢٧. الدسوقي، محمد بن عرفة.(ت١٢٣٠هـ). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. تح: محمد عليش. بيروت: دار الفكر.

٢٨. الدمياطي، عثمان بن محمد شطا (ت:١٣١٠هـ). إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين. ط١. بيروت: دار الفكر، ١٤١٨هـ–١٩٩٧م.

٢٩. الزحيلي، وهبة مصطفى.(ت:٢٠١٥م). الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ. ط٤. دمشق: دار الفكر.

٣٠. الزركشي، محمد بن عبد الله. (ت ٧٧٢ هـ). شرح الزركشي على مختصر الخرقي. ط١. دار العبيكان ، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.

٣١. السمرقندي، محمد بن أحمد.(ت نحو ٥٤٠هـ). تحفة الفقهاء.ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م.

٣٢. السندي، محمد بن عبد الهادي . (ت ١١٣٨هـ). حاشية السندي على سنن ابن ماجه. بيروت: دار الجيل.

٣٣. السيواسي، كمال الدين بن عبد الواحد (ت:٦٨١هـ). شرح فتح القدير على الهداية. بيروت: دار الفكر.

٣٤. الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب (ت: ٩٧٧هـ). مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج. ط١. دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

٣٥. الشربيني، محمد بن أحمد. (ت ٩٧٧ هـ). الاقناع في حل ألفاظ أبي شجاع. تح: مكتب البحوث والدراسات. بيروت: دار الفكر.

٣٦. الشيرازي، إبراهيم بن علي. (ت: ٤٧٦هـ). المهذب في فقه الإمام الشافعي. دار الكتب العلمية.

٣٧. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. (ت:٢١١ هـ). المصنف . تح: حبيب الرحمن الأعظمي .ط٢. بيروت: المكتب الإسلامي،١٤٠٣هـ.

٣٨. الطبري، محمد بن جرير. (تـ ٣١٠هـ). جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير الطبري. تح: أحمد شاكر. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٣٩. الطحاوي، أحمد بن محمد .(ت ٣٢١هـ). شرح معاني الآثار. تح: محمد زهري النجار . ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

٤٠. عبد الرؤوف المناوي، زين الدين محمد.(ت:١٠٣١هـ). فيض القدير . ط١. مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٥٦هـ.

٤١. العظيم آبادي، محمد أشرف. (ت:١٣٢٩هـ). عون المعبود شرح سنن أبي داود.ط٢. بيروت: دار الكتب العلمية ، ١٤١٥ هـ.

٤٢. عليش ، محمد بن أحمد . منح الجليل شرح مختصر خليل. بيروت: دار الفكر ، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

٤٣. العيني، محمود بن أحمد. (ت:٨٥٥هـ). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بيروت. دار إحياء التراث العربي.

٤٤. القرطبي، محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. تح: هشام سمير البخاري. الرياض: دار عالم الكتب ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٤٥. القِنَّوجي ، محمد صديق خان.(ت ١٣٠٧هـ). الروضة الندية شرح الدرر البهية. دار المعرفة،(د.ت)

٤٦. الكاساني، أبو بكر بن مسعود.(ت٥٨٧هـ). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع.ط٢. دار الكتب العلمية،١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٤٧. الماوردي، علي بن محمد.(ت٤٥٠هـ). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. بيروت: دار الفكر.
٤٨. المباركفوري، محمد عبد الرحمن. (ت: ١٣٥٣هـ) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. بيروت: دار الكتب العلمية
٤٩. مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري.(ت:٢٦١هـ). صحيح مسلم = المسند الصحيح. بيروت: دار الجيل + دار الأفاق.
٥٠. الموسوعة الفقهية الكويتية. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية. ط٢. الكويت :دار السلاسل .
٥١. النسائي ، أحمد بن شعيب . (ت ٣٠٣هـ). سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي. تح : مكتب تحقيق التراث. ط٥. بيروت: دار المعرفة ، ١٤٢٠هـ.
٥٢. النعيمي، حميد مجول – جراد، مجيد محمود. المدخل الى علم الفلك. ٢٠١٠م.
٥٣. النفراوي، أحمد بن غانم (أو غنيم) .(ت: ١١٢٦هـ). الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. دار الفكر، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م.
٥٤. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، (ب. ت) .
٥٥. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى.(ت٦٧٦هـ). المنهاج شرح صحيح مسلم.ط٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.

References

- *Abdul Raouf Al-Manawi, Zain Al-Din Muhammad. (d. 1031 AH). Fayd Alqadir. 1nd ed. Egypt: The Great Commercial Library, 1356 AH.*
- *Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ashath. (d. 275 AH). Sunan Abi Dawood. ed: Muhammad Muhyiddin Abd al-Hamid. Beirut: Modern Library.*
- *Abu Hayyan, Muhammad bin Yusuf. (d. 745 AH). Albahr Almuhit fi Altafsir. ed: Sedqi is beautiful. 1nd ed. Beirut: Dar Al-Fikr, 1420 AH.*
- *Al-Aini, Mahmoud bin Ahmed. (d. 855 AH). Eumdat Alqariy Sharh Sahih Albukharii. Beirut. Arab Heritage Revival House.*
- *Al-Alusi, Mahmoud bin Abdullah. (d. 1270 AH). Ruh Almaeani fi Tafsir Alquran Aleazim Walsabe Almathani. ed: Ali Abdel Bari Attia. 1nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1415 AH.*
- *Al-Azim Abadi, Muhammad Ashraf. (d. 1329 AH). Eawn Almaebud Sharh Sunan Abi Dawud, 2nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1415 AH.*
- *Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein. (d. 458 AH). Alsunan Alkubraa. ed: Mohamed Abdel Qader Atta. 3nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1424 AH - 2003 AD.*
- *Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail (d.256 AH). Sahih Albukharii = Aljamie Almusnad Alsahih. 1nd ed. Cairo: Dar Al-Shaab, 1987AD.*
- *Al-Damiati, Othman bin Muhammad Shata (d.1310 AH _). Iieanat Altaalibin ealaa Hali Alfaz Fath Almueayan. 1nd ed. Beirut: Dar Al-Fikr, 1418 AH-1997 AD.*
- *Al-Daraqutni, Ali Bin Omar. (d.385 AH). Sunan al-Daraqutni. ed: Shuaib Al-Arnaout and others. 1nd ed. Beirut: Al-Resala Foundation, 1424 AH - 2004 AD.*
- *Al-Dasouki, Muhammad bin Arafa (d. 1230 AH). Hashiat Aldasuqi Ealaa Alsharh Alkabir. ed: Muhammad Alish. Beirut: Dar Al-Fikr.*
- *Al-Hakim, Muhammad bin Abdullah Al-Nisaburi (d. 405 AH). Almustadrak ealaa Alsahihayn. ed: Muqbil bin Hadi Al-Wadi'i. Cairo: Dar Al-Haramain, 1417 AH - 1997 AD.*
- *Alish, Muhammad bin Ahmed. Manah Aljalil Sharh Mukhtasar Khalil. Beirut: Dar Al-Fikr, 1409 AH-1989 AD.*
- *Al-Kasani, Abu Bakr bin Masoud (d. 587 AH). Badayie Alsanayie fi Tartib Alsharayie. 2nd ed. Scientific Books House, 1406 AH.-1986 AD.*
- *Al-Khasawneh, Awni Muhammad - Jarad, Majid Mahmoud. Mawaqit Alsalat Wahisabatuha Bialturuq Aleilmiat Alfalakiat Aldaqiqa. 2016 AD.*
- *Al-Mawardi, Ali bin Muhammad (d. 450 AH). Alhawi Alkabir fi Fiqh Madhhab Aliimam Alshaafieii. Beirut: Dar Al-Fikr.*
- *Al-Mubarakfouri, Muhammad Abd al-Rahman. (d.1353 AH) . Tuhfat Alahwadhi Bisharh Jamie Altirmidhii. Beirut: Scientific Books House.*
- *Al-Nafrawi, Ahmed bin Ghanem (or Ghneim). (d. 1126 AH).Alfawakih Aldawaniu ealaa Risalat Abn Abi Zayd Alqayrawani. Dar Al-Fikr, 1415 AH - 1995 AD.*

• *Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya (d. 676 AH). Alminhaj Sharh Sahih Muslim, 2nd ed. Beirut: Arab Heritage Revival House, 1392 AH.*
• *Al-Nawawi, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf (d. 676 AH), Al-Majmoo Sharh Al-Muhadhdhab, Dar Al-Fikr.*
• *Al-Nisa'i, Ahmed bin Shuaib. (d. 303 AH). Sunan Alnisayiyi Bisharh Alsuyutii Wahashiat Alsanadii. ed. Heritage Investigation Office. 5nd ed. Beirut: Dar Al-Maarifa, 1420 AH.*
• *Al-Nuaimi, Hamid Majul - Jarad, Majid Mahmoud. Almadkhal alaa Ealam Alfalak. 2010 AD.*
• *Al-Qinnoji, Muhammad Siddiq Khan (d. 1307 AH). Alrawdat Alnadiat Sharh Aldarar Albahia. Knowledge House.*
• *Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmed. Aljamie Liahkam Alquran. ed: Hisham Samir Al-Bukhari. Riyadh: Dar Alam al-Kutub, 1423 AH - 2003 AD.*
• *Al-Samarqandi, Muhammad bin Ahmed (d. 540 AH). Tuhfat Alfuqaha, 2nd ed. Beirut: Scientific Book House, 1414 AH - 1994 AD.*
• *Al-Sanaani, Abd al-Razzaq bin Hammam. (d. 211 AH). Almusanaf. ed: Habib al-Rahman al-Azami, 2nd ed. Beirut: The Islamic Office, 1403 AH.*
• *Al-Sherbiny, Muhammad bin Ahmed. (d. 977 AH). Aliaqnae fi Hali Alfaz Abi Shujae. ed: Office of Research and Studies. Beirut: Dar Al-Fikr.*
• *Al-Sherbiny, Shams al-Din, Muhammad bin Ahmad al-Khatib (d. 977 AH), Mughaniy Almuhtaj Iilaa Maerifat Maeani Alfaz Alminhaj, 1nd ed, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1415 AH - 1994 AD.*
• *Al-Shirazi, Ibrahim bin Ali. (d. 476 AH). Almuhadhab fi Fiqh Aliimam Alshaafieii. Scientific books house.*
• *Al-Sindi, Muhammad bin Abdul-Hadi. (d. 1138 AH). Hashiat Alsindii ealaa Sunan Abn Majah. Beirut: Dar Al-Jeel.*
• *Al-Siwasi, Kamal Al-Din Bin Abdul-Wahid (d.681 AH). Sharh Fath Alqadir Ealaa Alhidaya. Beirut: Dar Al-Fikr.*
• *Al-Tabari, Muhammad bin Jarir. (d. 310 AH). Jamie Albayan ean Tawil Ay Alquran = Tafsir Altabarii. ed: Ahmed Shaker. 1nd ed. Beirut: Al-Resala Foundation, 1420 AH - 2000 AD.*
• *Al-Tahawy, Ahmed bin Muhammad (d. 321 AH). Sharh Maeani Alathar. ed: Muhammad Zuhri Al-Najjar. 1nd ed. Beirut: Scientific Books House.*
• *Al-Tirmidhi, Abu Issa Muhammad bin Issa. (d. 279 AH). Aljamie Alkabira= Sunan Altirmidhii. ed: Bashar Awwad Maarouf. Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami, 1998 AD.*
• *Al-Zarkashi, Muhammad bin Abdullah. (d. 772 AH). Sharah Alzarkashiu ealaa Mukhtasar Alkharqii. 1nd ed. Obeikan House, 1413 AH. - 1993 AD.*
• *Al-Zuhaili, Wahba Mustafa (d.2015 AD). Alfiqh Alislamy Wadllatuh. 4nd ed. Damascus: Dar Al-Fikr.*
• *Ibn Abdeen, Muhammad Amin bin Omar (d.1252 AH). Aldur Almukhtar Wahashiat abn Eabidin (Rd Almuhtari). 2nd ed. Beirut: Dar Al-Fikr, 1412 AH - 1992 AD.*
• *Ibn Abi Shaybah, Abu Bakr Abdullah. (d. 235 AH). Almusanaf. ed: Muhammad Awama. Qibla House.*

• *Ibn Hajar, Ahmed bin Ali (d. 852 AH). Fatah Albari Sharh Sahih Albukharii. ed: Tariq bin Awad Allah bin Muhammad. 2nd ed. Saudi Arabia: Dar Ibn Al-Jawzi, 1422 AH.*
• *Ibn Hajar, Ahmed bin Ali (d. 852 AH). Fatah Albari Sharh Sahih Albukharii. Numbering: Mohamed Fouad Abdel-Baqi. Beirut: Dar Al-Maarifa, 1379 AH-1960 AD.*
• *Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal, (d.241 AH), Musnad Ahmad bin Hanbal, ed: Al-Sayyid Abu Al-Maati Al-Nouri, 1nd ed, World of Books - Beirut, 1419 AH - 1998 AD.*
• *Ibn Hazm, Ali bin Ahmed (d. 456 AH). Almuhalaa Bialathar. Beirut: Dar Al-Fikr.*
• *Ibn Khuzaymah, Muhammad bin Ishaq. (d. 311 AH). Sahih Ibn Khuzaymah. ed: Muhammad Mustafa Al-Adhami. Beirut: The Islamic Office.*
• *Ibn Majah, Muhammad bin Yazid Al-Qazwini. (d. 273 AH). Sunan Ibn Majah. ed: Muhammad Fouad Abdel-Baqi. Beirut: Dar Al-Fikr.*
• *Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram (d. 711 AH). Lisan al-Arab, 3nd ed. Beirut: Dar Sader, 1414 AH.*
• *Ibn Muflih, Muhammad. (d. 763 AH). Alfurue . Wamaeah Tashih Alfurue Lilmardawi. ed: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki. 1nd ed. Beirut: Al-Resala Foundation, 1424 AH - 2003 AD.*
• *Ibn Najim, Zain al-Din bin Ibrahim bin Muhammad. (died in 970 AH). Albahr Alraayiq Sharh Kanz Aldaqayiq.2nd ed. Islamic Book House.*
• *Ibn Qudamah, Abdullah bin Ahmad al-Maqdisi (d. 620 AH). Almughaniy. ed: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki - Abdel Fattah Muhammad Al-Helou. 3nd ed. Riyadh: World of Books, 1417 AH - 1997 AD.*
• *Ibn Rushd, the grandson, Muhammad bin Ahmed. (d. 595 AH). Bidayat Almujtahid. 4nd ed. Egypt: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, 1395 AH - 1975 AD.*
• *Jarad, Majeed Mahmoud. Almustakhlas min Ara Eulama Alsharieat Walfulak Lihisab Almawaqit. 2022 AD.*
• *Jarad, Majeed Mahmoud. Eilm Alfalak Abhath fi Aljughrafiat Alfalakia. 2006 AD.*
• *Jarad, Majeed Mahmoud-Shafi, Abdel-Rahman Hamdi. Athar Eilm Alfalak fi Alahkam Alshareia. 2011 AD.*
• *Jarad. Majeed Mahmoud - Al-Saadi, Sabih Rahman. Mabadi Wasasiaat Eilm Alfalak. 2012 AD.*
• *Kuwaiti Encyclopedia of Jurisprudence. Kuwaiti Ministry of Awqaf and Islamic Affairs. 2nd ed. Kuwait: Dar Al Salasil.*
• *Muslim, Muslim bin Al-Hajjaj Al-Nisaburi. (d. 261 AH). Sahih Muslim = Almusnad Alsahih. Beirut: Dar Al-Jeel + Dar Al-Afaq.*